هندسة ما بعد الانتخابات

دراسة (تحليلية-إستراتيجية) للبيئة السياسية وبناء الحكومات بعد الاستحقاقات الانتخابية في العراق

WEBSITE:IDCOUNCIL.ORG
EMAIL:INFO@IDCOUNCIL.ORG

اعداد
الدكتور عقيل محمود الخزعلي
رئيس مجلس التنمية العراقي

الفهرس

الفصل الأول/ الإطار العام ومنهجية الدراسة 1

الفصل الثاني/ السلوك الانتخابي للعراقيين بعد اقتراع 11 / 11 / 2025 4

الفصل الثالث/ المراحل والتوقيتات الدستورية لما بعد الانتخابات 8

الفصل الرابع / مسار تشكيل الحكومة في هندسة ما بعد الانتخابات 14

الفصل الخامس/ إدارة التوازنات الوطنية في مرحلة ما بعد الانتخابات 20

الفصل السادس/ هندسة المنهاج الوزاري في مرحلة ما بعد الانتخابات 25

الفَصلُ السّابعُ / هندسةُ الوزاراتِ واختيارُ الكابينةِ الوزاريّة 32

الفَصلُ الثامِن/ منظومةُ إدارةِ الدولةِ بعد التصويت على الكابينةِ الوزاريّة والمنهاج الوزاري 38

الفَصلُ التّاسِعُ/ هندسةُ العلاقةِ بينَ الحكومةِ الجديدةِ والسلطاتِ السياديّةِ والرّسميّةِ والمجتمعِ العراقيّ 46

الفصل العاشر/ إدارةُ الأزماتِ والتحوّلاتِ المفاجئة خلال الدورةِ الحكوميّة (2026–2029) 52

الخاتمةُ العامّةُ للدِّراسة 59

ملحق1/ آليات اختيار رئيس مجلس الوزراء والوزراء 62

ملحق 2/ ورقة التفاهم السياسي الوطنية بين القوى والكتل المشاركة في تشكيل الحكومة (2026–2029). 68

ملحق 3/القواعد والأحكام والتوصيات والارشادات والتوجيهات للكتل السياسية الفائزة في الانتخابات 72

ملحق4/ القواعد والأحكام والتوصيات والإرشادات والتوجيهات 77

ملحق5/ مشروع ميثاق السلوك الوزاري 83

ملحق6/ مصفوفة تقييم أداء الوزراء 90

الملحق7/ مشروع نظام داخلي جديد لمجلس الوزراء لسنة (2026) 97

الفصل الأول

الإطار العام ومنهجية الدراسة

1. مفهوم هندسة ما بعد الانتخابات

(هندسة ما بعد الانتخابات) هي منظومة (تحليلية – إستراتيجية) تهدف إلى فهم وإدارة المرحلة التي تلي إعلان نتائج الانتخابات، عبر:

أ. تحليل البيئة السياسية والاجتماعية والأمنية

ب. قراءة خرائط القوى

ج. بناء النماذج التفسيرية لمسارات التفاوض

د. ضبط ديناميات تشكيل الحكومة

هـ. صياغة قواعد التوازن بين الفواعل

و. تأسيس إطار للحكومة المقبلة يضمن الاستقرار والتنفيذ

يمتد هذا المفهوم من لحظة إغلاق الصناديق حتى اكتمال مسار تشكيل الحكومة واستقرارها التشغيلي.

ويمثل هذا المفهوم اليوم فتاً مستقلًا ضمن دراسات الانتقال السياسي وإدارة النظم البرلمانية.

2. أهمية لحظة ما بعد الانتخابات

تُعدّ مرحلة ما بعد الانتخابات أخطر مرحلة في حياة الدول البرلمانية؛ لأنها:

أ. تحدّد مَن يحكم

ب. وترسم شكل التحالفات

ج. وتُنتج البرنامج الحكومي

د. وتؤسس لمعمار الاستقرار السياسي

هـ. وتُظهر اتجاهات الفواعل غير الرسمية

و. وتحدّد الثقة المحلية والإقليمية والدولية بالحكومة

كما أن هذه المرحلة تحدّد:

هل تتجه الدولة نحو الاستقرار؟

أم نحو التوتر؟

أم نحو الانسداد السياسي؟

3. طبيعة النظام السياسي العراقي

يتميز النظام العراقي بخصائص مركّبة، بينها:

أ. نظام برلماني تشاركي، لا يتيح الحُكم بالقوة العددية وحدها.
ب. تعددية حزبية واسعة.
ج. تأثير الفواعل غير الرسمية.
د. حساسية العلاقة بين المركز والمحافظات.
هـ. تنوّع قومي ومذهبي وإثني.
و. مستوى مرتفع من التسييس المجتمعي.
ز. تأثير خارجي مباشر وغير مباشر.

وهذه الخصائص تجعل هندسة ما بعد الانتخابات **ضرورة استراتيجية** لضمان تشكيل حكومة فعّالة.

4. دور الفواعل الرسمية وغير الرسمية في لحظة ما بعد الانتخابات

- ✓ **الفواعل الرسمية**
  - أ. مجلس النواب
  - ب. المحكمة الاتحادية
  - ج. رئاسة الوزراء
  - د. رئاسة الجمهورية
  - هـ. القوى السياسية الفائزة
  - و. القوى المعارضة
- ✓ **الفواعل غير الرسمية**
  - أ. المرجعيات الدينية
  - ب. القوى الاجتماعية

ج. العشائر

د. النقابات

هـ. الجيل الشبابي

و. الإعلام

ز. الفواعل المسلحة

ح. المجتمع الدولي

تُشكّل هذه الفواعل قوة دفع هائلة تؤثّر في:

أ. مسار التفاوض

ب. معادلة الكتلة الأكبر

ج. آليات الترشيح

د. طبيعة {المنهاج الوزاري / البرنامج الحكومي}

الفصل الثاني

السلوك الانتخابي للعراقيين بعد اقتراع 11 / 11 / 2025

1. التمهيد

يعد السلوك الانتخابي في العراق ظاهرة متعددة المستويات، تتداخل فيها {عناصر العقيدة، والمصلحة، والتاريخ الاجتماعي، والولاءات، والعوامل الاقتصادية، والدعاية، والضغوط المباشرة وغير المباشرة}.

وفي انتخابات 11 / 11 / 2025 ظهرت هذه العناصر بقوة، وامتزجت بين الدوافع العقلانية والدوافع العاطفية، وبين السلوك الفردي والسلوك الجمعي، ضمن بيئة سياسية واقتصادية وأمنية معقدة.

لذا؛ يهدف هذا الفصل إلى تحليل تلك الدوافع بأكبر قدر من الدقة والواقعية، اعتمادًا على تفكيك الأنماط المؤثرة في قرار الناخب العراقي.

2. أنماط الدوافع الانتخابية لدى العراقيين

2.1 الدوافع العقائدية / المذهبية / القومية

أ. دوافع ترتبط بالانتماء العقائدي أو المذهبي، حيث يتجه جزء من الناخبين إلى التصويت وفق الهوية الجمعية التي يرون أنها توفر حماية أو تمثيلًا أو امتدادًا نفسيًا وثقافيًا.

ب. دوافع قومية لدى شريحة من الناخبين الذين يرون في الصوت الانتخابي وسيلة لتعزيز الوجود القومي (عربي، كردي، تركماني، آشوري...) داخل البرلمان.

ج. شعور جمعي لدى بعض الفئات بأن نتائج الانتخابات تُعيد رسم موازين القوى داخل المكوّن الواحد أو بين المكوّنات، ما يجعل التصويت فعلًا يعبّر عن **وعي الهوية** قبل **وعي المصلحة**.

2.2 الدوافع الأيديولوجية / السياسية / العشائرية

أ. دوافع مرتبطة بالاتجاهات الفكرية: (اليسارية، الإسلامية، الليبرالية، الوطنية المدنية) حيث يصوّت أفراد يلتزمون بخط فكري أو حزبي يعبّر عن رؤيتهم للعراق ومستقبله.

ب. دوافع سياسية مرتبطة بالموقع السياسي للكتل وتحالفاتها وعلاقاتها الداخلية والخارجية.

ج. دوافع ترتبط بالبُنى العشائرية في بعض المناطق، حيث تؤثر المكانة الاجتماعية، وقرارات الشيوخ، والتوازنات الداخلية للعشائر في إصدار التوجيه الانتخابي.

د. دوافع متعلقة بالوفاء التاريخي لزعامات سياسية أو اجتماعية لعبت دورًا في المنطقة أو في حياة الناخب الفردية.

2.3 الدوافع المصلحية / المالية

هذه الفئة من الدوافع كانت حاضرة بقوة في انتخابات 2025، ويمكن تقسيمها إلى:

أ. الدافع المصلحي الفردي

- التصويت بهدف الحصول على وظيفة أو عقد أو امتياز إداري أو فرصة معينة.
- السعي إلى تحقيق منفعة مباشرة تُعد ثمينة في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة.

ب. الدافع المصلحي الجماعي/ تصويت جماعة بأكملها مقابل وعود أو منافع مثل مشاريع خدمية، مناصب محلية، تخصيصات مالية، أو دعم مرتبط بمكوّن أو محافظة.

ج. الدافع المالي المباشر (شراء الذمم)

- حصول ناخبين على مبالغ مالية مقابل التصويت.
- نشاط شبكات وسطاء تعمل على تنسيق عمليات الدفع يوم الاقتراع.

د. الضغط المالي غير المباشر/ ترويج مواد غذائية أو مساعدات أو خدمات مقابل التوجيه الانتخابي.

2.4 تأثير الإعلام والتسويق السياسي

أ. حملات إعلامية واسعة اعتمدت على التسويق المكثّف عبر التلفزيون، ومنصات التواصل، والمحتوى القصير.

ب. بناء روايات سياسية واعتماد أساليب التأثير النفسي من خلال: (صناعة الأمل، صناعة الخوف، صناعة العدو، صناعة البطل).

ج. استخدام مؤثّرين رقميين وشخصيات اجتماعية لتوجيه الرأي العام في مناطق معيّنة.

د. إنتاج محتوى بصري مُتقن أثّر في فئات الشباب والشريحة المتعلمة.

الإعلام أصبح نافذة فاعلة في تشكيل القرار، حتى لدى فئات كانت تعتمد في الماضي على الولاء التقليدي أو الدافع العشائري وحده.

2.5 الرشوة الانتخابية وتجارة الهموم والآمال

يمثّل هذا المحور إحدى الظواهر الأشد تأثيرًا:

أ. الرشوة الانتخابية المباشرة

- مبالغ نقدية تُقدّم عشية يوم الاقتراع.
- بطاقات تعبئة، هدايا، مواصلات، أو مواد غذائية.

ب. الرشوة الانتخابية غير المباشرة

- وعود مُعلنة للمناطق الفقيرة بإطلاق مشاريع معينة.
- التزام بتنظيم تعيينات.
- ربط الخدمات بصوت الناخب.

ج. تجارة الهموم / خطاب يستثمر معاناة المناطق المتعبة: (الفقر، البطالة، الخدمات، الأزمات اليومية)

ويحوّلها إلى أداة تعبئة.

د. تجارة الآمال/ وعود كبيرة بدون برنامج واضح، مثل: (حل البطالة، مشروع إعمار، توفير وظائف)

تُستخدم هذه الوعود لتعبئة الصوت العاطفي.

2.6 الضغوط الإدارية والوظيفية

تبرز هذه الظاهرة في ثلاثة مستويات:

أ. ضغط المدير أو المسؤول المباشر/ حث الموظفين على التصويت لجهة محددة من خلال رسائل مباشرة أو غير مباشرة.

ب. ضغط بيئة العمل/ شعور موظف بأن صوته سيؤثر في مسار ترقيته أو نقله أو منحه الاجازات أو تقييمه السنوي.

ج. ضغوط خدماتية/ ربط معاملات السفر، أو النقل، أو التعويضات، أو شبكات الرعاية الاجتماعية بتصويت محدد.

تمثّل هذه الضغوط **تصويت الإكراه الناعم.**

2.7 دوافع أخرى مؤثرة

أ. دافع الانتقام السياسي/ التصويت ضد حزب أو مرشح على خلفية موقف سابق أو قرار إداري أثر في المنطقة أو الفئة.

ب. دافع الحفاظ على المكاسب/ جهات لديها نفوذ في منطقة أو مؤسسة تريد تثبيت مكاسبها وعدم خسارة مواقعها.

ج. دافع الخوف من المستقبل/ مخاوف أمنية، اجتماعية، أو اقتصادية تدفع الناخب إلى اختيار قوى يعدّها أكثر قدرة على تجنب المخاطر.

د. دافع الإعجاب بالشخصية القيادية/ وجود قيادات ذات حضور كاريزمي أو تاريخ إداري يمنحها ثقة سياسية عالية.

هـ. الدافع (الجغرافي – المحلي)/ ارتباط الناخب بمنطقته واهتمامه بوصول شخصية محلية إلى البرلمان لتمثيل مصالحها.

3. أنماط المشاركة الانتخابية

تأسيساً على ماورد في الفقرة (ح) آنفة الذكر، فأن ابرز الانماط الممكن تأشيرها:

أ. **المشاركة الواعية/** تصويت يستند إلى تحليل عقلاني للبرنامج والمرشح.

ب. **المشاركة العاطفية/** تصويت مُرتبط بالهوية، أو القيادة، أو العشيرة، أو الخوف، أو الإعجاب بشخصية سياسية.

ج. **المشاركة المصلحية/** تصويت من أجل مكسب مباشر أو غير مباشر.

د. **المشاركة (القسرية – الضاغطة)/** تصويت يحدث تحت ضغوط وظيفية أو اجتماعية.

هـ. **المشاركة التجارية/** تصويت يقوم على الرشوة أو شراء الذمم.

و. **المشاركة الرمزية/** تصويت احتجاجي، أو رسالة تجاه جهة معينة، أو تأكيد ولاء.

4. استنتاجات دقيقة حول السلوك الانتخابي العراقي 2025

أ. أن السلوك الانتخابي العراقي يُنتج عبر تراكب دوافع متعددة، تتفاعل في مساحة واحدة.

ب. أن دوافع الهوية ما زالت راسخة، رغم صعود الدوافع البرمجية لدى فئات محدودة.

ج. توسع الدوافع المالية والمصلحية بفعل الظروف الاقتصادية.

د. أصبح الإعلام والتسويق قوة تأثير مركزية في الانتخابات.

هـ. شكّلت الضغوط الإدارية نمطًا مؤثرًا في بعض الجوانب.

و. ارتبطت الرشوة الانتخابية مباشرة بالمناطق الأعلى فقرًا واحتياجًا.

ز. تحرك الناخب العراقي في 2025 ضمن **مزيج معقّد** من العقل والعاطفة والمصلحة.

ح. أن القوى السياسية التي أدركت هذا المزيج تقدّمت في النتائج.

الفصل الثالث

لمراحل والتوقيتات الدستورية لما بعد الانتخابات

(وفق الدستور العراقي النافذ لسنة 2005 والقوانين السارية)

التمهيد

يمتاز النظام السياسي العراقي بمسار دستوري دقيق يحدد خطوات ما بعد الانتخابات، بدءًا من إعلان النتائج، وصولًا إلى أداء الحكومة الجديدة لليمين الدستورية.

ويُعد هذا المسار حجر الأساس لاستقرار الدولة ومنع الانسدادات، ومعيارًا لشرعية السلطة التنفيذية والتشريعية.

تتناول هذه الدراسة جميع المراحل وفق نصوص الدستور، وقانون الانتخابات، والنظام الداخلي لمجلس النواب، وقرارات المحكمة الاتحادية العليا.

أولًا| المرحلة الانتخابية – إعلان النتائج ومصادقتها

1. **إعلان النتائج الأولية**

أ. **الجهة المختصة/** المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

ب. **الأساس القانوني/** قانون المفوضية رقم 31 لسنة 2019

ج. **تشمل هذه المرحلة**

- ✓ إعلان النتائج الأولية في المحافظات.
- ✓ بدء استقبال الطعون والشكاوى.
- ✓ تدقيق المحطات والمراكز المطعون فيها.

2. **النظر في الطعون**

أ. **الجهة المختصة/** الهيئة القضائية للانتخابات داخل محكمة التمييز الاتحادية.

ب. **الأساس القانوني/** قانون الانتخابات رقم 9 لسنة 2020.

ج. **مخرجات المرحلة**

- ✓ تثبيت عدد من المحطات
- ✓ إلغاء محطات أخرى

✓ تأكيد النتائج النهائية بعد البتّ في الطعون

3. **المصادقة النهائية على النتائج**

أ. **الجهة المختصة/** المحكمة الاتحادية العليا

ب. **الأساس الدستوري/** المادة (93/سابعًا)

ج. تمثل هذه الخطوة الشرط القانوني لبدء المرحلة الدستورية الخاصة بتشكيل السلطات.

ثانيًا| المرحلة الدستورية الأولى – انعقاد الجلسة الأولى لمجلس النواب

4. **دعوة رئيس الجمهورية للانعقاد**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (54)

ب. **المهلة الدستورية/** 15 يومًا من تاريخ المصادقة النهائية على النتائج.

ج. مخرجات المرحلة

✓ دعوة النواب المنتخبين للجلسة الأولى

✓ تحديد زمان ومكان الانعقاد

5. **الجلسة الأولى – تحديد رئيس السن**

أ. **الأساس القانوني/** الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب

ب. **الإجراء**

✓ يتولى أكبر الأعضاء سنًا إدارة الجلسة

✓ يبدأ التحقق من عضوية النواب

✓ أداء النواب الجدد لليمين الدستورية

6. **انتخاب هيئة رئاسة مجلس النواب**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (55)

ب. **الإجراءات**

✓ انتخاب رئيس مجلس النواب

✓ انتخاب النائب الأول

✓ انتخاب النائب الثاني

ويتم الانتخاب بالاقتراع السري المباشر داخل الجلسة.

ثالثًا| المرحلة الدستورية الثانية – انتخاب رئيس الجمهورية

7. **فتح باب الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (72 – 73)

ب. **الأساس القانوني/** قانون الترشيح رقم 8 لسنة 2012

- ✓ **الشروط** تشمل: (العمر، النزاهة، الشهادة، عدم المحكومية، احترام الدستور، خبرة سياسية وقانونية كافية)

8. **آلية الانتخاب داخل مجلس النواب**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (70)

ب. تتكون العملية من مرحلتين

- ✓ حصول المرشح على ثلثي الأصوات في الجولة الأولى
- ✓ إذا لم يتحقق النصاب، تتم جولة ثانية يُنتخب فيها المرشح بالأغلبية المطلقة (النصف + 1)

9. **مهلة اختيار رئيس الجمهورية**

أ. **مبنية على:**

- ✓ دعوة البرلمان
- ✓ اكتمال النصاب
- ✓ قيام المحكمة الاتحادية بالتفسير رقم (...)*

(ملاحظة: حدّدت تفسيرات المحكمة أن انتخاب الرئيس يجب أن يتم خلال فترة معقولة مرتبطة بعدم تعطيل مؤسسات الدولة.)

ب. **مخرجات المرحلة:**

- ✓ انتخاب رئيس الجمهورية
- ✓ أداء اليمين أمام مجلس النواب

رابعًا| المرحلة الدستورية الثالثة – تكليف مرشح الكتلة الأكبر بتشكيل الحكومة

10. **تحديد الكتلة الأكبر**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (76)

ب. **الأساس القضائي/** التفسير الاتحادي رقم 25 لسنة 2010

ج. **الكتلة الأكبر** تُعرّف بأنها:

- ✓ الكتلة التي تتشكل داخل البرلمان في الجلسة الأولى،

أو

- ✓ الكتلة الفائزة بأكثر الأصوات قبل دخول الجلسة.

11. **تكليف مرشح الكتلة الأكبر**

أ. **الجهة المختصة/** رئيس الجمهورية

ب. **الأساس الدستوري/** المادة (76/أولًا)

ج. **المهلة الدستورية/** 15 يومًا من تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية.

د. **المخرج/** كتاب تكليف رسمي موجّه إلى المرشح

12. **مدة تشكيل الحكومة**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (76/ثانيًا)

ب. **المدة/** 30 يومًا

ج. **يتعين خلالها**

- ✓ اختيار أعضاء الكابينة الوزارية حسب الشروط الدستورية
- ✓ تقديم المنهاج الوزاري

خامسًا| المرحلة الدستورية الرابعة – نيل الثقة وتشكيل الحكومة

13. **عرض الكابينة والمنهاج الوزاري على مجلس النواب**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (76/رابعًا)

ب. **يتضمن**

- ✓ أسماء الوزراء

✓ المنهاج الوزاري

14. **جلسة منح الثقة**

أ. **الإجراءات الدستورية**

✓ التصويت على المنهاج الوزاري

✓ التصويت على كل وزير

✓ الأغلبية المطلوبة: (النصف + واحد من عدد الحاضرين)

15. **أداء اليمين الدستورية**

أ. **الأساس الدستوري/** المادة (50)

ب. تؤدى أمام مجلس النواب بعد حصول الثقة.

سادسًا| المرحلة الدستورية الخامسة – استقرار الحكومة

بعد نيل الثقة، تُعدّ الحكومة مكتملة الصلاحيات، وتشمل هذه المرحلة:

أ. مباشرة رئيس مجلس الوزراء والوزراء بصلاحياتهم التنفيذية

ب. إصدار الأوامر الديوانية

ج. تنظيم جلسات مجلس الوزراء

د. إطلاق البرنامج الحكومي

هـ. التواصل مع الهيئات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات

و. المباشر بادارة الوزارات والمهام الوزارية والسيادية

سابعًا| الإطار الزمني الكامل لما بعد الانتخابات

المرحلة	الأساس الدستوري	المدة
المصادقة على النتائج	م93/سابعًا	متغيرة
دعوة البرلمان للجلسة الأولى	م54	15 يومًا
انتخاب هيئة الرئاسة	م55	في الجلسة الأولى
انتخاب رئيس الجمهورية	م70	جولات متعددة
تكليف مرشح الكتلة الأكبر	م76/أولًا	15 يومًا
تشكيل الحكومة	م76/ثانيًا	30 يومًا
منح الثقة	م76/رابعًا	جلسة واحدة
أداء اليمين	م50	بعد الثقة

ثامنًا| المخاطر الدستورية المحتملة في كل مرحلة

1. **تأخر المصادقة/** يؤدي إلى إرباك جميع التوقيتات اللاحقة.
2. **تعطيل الجلسة الأولى/** ينتج عنه فراغ تشريعي وغياب المسار الدستوري.
3. **الخلاف على الكتلة الأكبر/** يمثل أحد أكثر مصادر الانسداد السياسي في العراق منذ 2010.
4. **تأخر انتخاب رئيس الجمهورية/** يُعد محوريًا في تعطيل التكليف.
5. **فشل المكلف في تشكيل الحكومة خلال 30 يومًا/** ينتج عنه:
    أ. سحب التكليف
    ب. تكليف مرشح آخر
    ج. احتمال دخول البلد في أزمة سياسية جديدة
6. **عدم تمرير بعض الوزراء/** يقود إلى حكومة منقوصة تحتاج إلى إكمال الكابينة.

تاسعًا| معادلة النجاح في إدارة مراحل ما بعد الانتخابات

1. ضبط التوقيتات
2. احترام تفسير المحكمة الاتحادية
3. بناء تحالفات مستقرة
4. صياغة برنامج حكومي واضح ومقنع
5. اختيار وزراء قادرين على نيل الثقة
6. إدارة التوازنات بين المكونات
7. تقليل الفجوات بين القوى السياسية
8. ضمان دعم إقليمي ودولي مستقر
9. الحفاظ على مسافة واحدة من الجميع

الفصل الرابع

مسار تشكيل الحكومة في هندسة ما بعد الانتخابات

1. التمهيد

التحوّل من الإطار الدستوري إلى منهج التشكيل

1. تمنح الانتخابات القوى الفائزة تفويضًا شعبيًا، بينما تمنح عملية التشكيل التفويض التنفيذي الذي يحدد مسار الدورة الحكومية بالكامل.
2. يحدّد النص الدستوري الإطار الزمني والإجرائي، بينما تتولّى **(هندسة التشكيل)** إدارة العلاقات والتحالفات وبناء أرضية الاستقرار.
3. أي ارتباك داخل هذه المرحلة يفتح الباب أمام:
   أ. انسداد سياسي،
   ب. اضطراب اقتصادي،
   ج. تراجع في ثقة الجمهور،
   د. توسّع في التأثير الخارجي.

وبذلك تصبح هذه المرحلة مركز الثقل في بناء الدولة خلال السنوات اللاحقة.

2. المرحلة الأولى/ تثبيت المرجعية السياسية للمشروع الحاكم

تهدف هذه الخطوة إلى وضع الأساس الذي تُبنى عليه جميع التفاهمات:

أ. **صياغة رؤية سياسية مختصرة**

- ✓ تحديد عنوان مركزي للدولة خلال الدورة الحكومية القادمة: (إدارة المخاطر والتحوّل الذكي، حكومة إنقاذ وطني، حكومة إنتاج، حكومة استقرار وتنمية...)
- ✓ تثبيت المرتكزات العليا: السيادة، الإصلاح المؤسسي، أمن المجتمع، الاقتصاد المنتج، التنمية البشرية.

ب. **إنتاج رسائل تطمين مبكرة**

- ✓ تجاه القوى السياسية: دعوة صريحة للشراكة المسؤولة.
- ✓ تجاه المجتمع: تأكيد أنّ نتائج الانتخابات ستترجم إلى منجز واقعي.

- ✓ تجاه الإقليم والعالم: الإشارة إلى أنّ العراق مقبل على دورة مستقرة ومنضبطة.

ج. إعداد خريطة فهم للمشهد

- ✓ تحديد القوى المحورية،
- ✓ نقاط التوافق،
- ✓ عُقد الخلاف،
- ✓ مراكز التأثير المالي والإعلامي.

تُهيّئ هذه المرحلة الأرضية لبناء تحالف قادر على حمل الدورة الحكومية.

3. المرحلة الثانية/ تنظيم التفاهم داخل المكوّن الأكبر

ان يتمثّل أحد الشروط الأساسية لتشكيل حكومة قوية في استقرار البيت الداخلي للمكوّن الأكبر، مما يتطلب:

أ. **تحليل القوى المؤثرة داخل المكوّن**

- ✓ القوى المركزية،
- ✓ القوى الثانوية،
- ✓ الشخصيات المؤثرة خلف الكواليس،
- ✓ القيادات الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بالمشهد السياسي.

ب. **تحديد مساحات الالتقاء**

- ✓ توافقات حول القيادة،
- ✓ توافقات حول البرنامج،
- ✓ توافقات حول توزيع المسؤوليات.

ج. **أدوات إدارة الحوار الداخلي**

- ✓ اجتماعات ممنهجة وفق جدول واضح.
- ✓ وثيقة مبادئ تُوقّع بين الأطراف، تتضمّن: (احترام نتائج الانتخابات، دعم مسار تشكيل الحكومة، التزام واضح تجاه الاستقرار الوطني).

د. **نتائج هذه المرحلة/** ظهور **نواة سياسية صلبة** قادرة على التفاوض مع بقية القوى بثقة ورؤية واضحة.

4. المرحلة الثالثة/ بناء تحالف وطني عابر للمكوّنات

بعد تثبيت وحدة المكوّن الأكبر، تبدأ عملية التواصل مع القوى الوطنية المكوناتية الاخرى، من خلال:

أ. **بناء التحالف عبر مسؤولية وطنية مشتركة**

- ✓ الانتقال من ثقافة تقاسم المناصب إلى ثقافة تقاسم الواجبات.
- ✓ ربط المشاركة الحكومية بالتزام مباشر تجاه البرنامج التنفيذي.

ب. **عرض رؤية واضحة** حول: (الإعمار، الاستقرار الأمني، عودة النازحين، تمكين المدن المحرّرة، معالجة الملفات العالقة).

ج. **إدارة ملفات حساسة عبر تفاهمات رصينة** تشمل: (النفط والغاز، الموازنة، المناطق ذات الطابع الخاص، إدارة المعابر، القضايا الأمنية والإدارية المشتركة، ضمان تمثيل حقيقي).

د. **تحويل هذه الحوارات إلى صيغة تحالف حكومي**

- ✓ تحديد القوى المشاركة،
- ✓ تحديد القوى التي تتخذ دور المعارضة البرلمانية،
- ✓ وضع مبادئ تحكم العلاقة بين الحكومة والكتل عبر كامل الدورة.

5. المرحلة الرابعة/ هندسة المنهاج الوزاري

يُعد المنهاج الوزاري/البرنامج الحكومي الركيزة الأساسية التي تُبنى عليها الثقة البرلمانية:

أ. **تثبيت أولويات الطوارئ الوطنية**

- ✓ الدين الداخلي والخارجي،
- ✓ المشاريع المتوقفة،
- ✓ الفقر متعدد الأبعاد،
- ✓ البطالة،
- ✓ الريعية الاقتصادية،
- ✓ الترهل الوظيفي،
- ✓ الفساد،

- ✓ السلاح خارج مؤسسات الدولة،
- ✓ الأمية التكنولوجية،
- ✓ التعليم،
- ✓ الأمن الوقائي والسيبراني،
- ✓ التحوّل الرقمي،
- ✓ الاحتراب السياسي الداخلي.

ب. **هيكلة البرنامج في محاور كبرى**

- ✓ الأمن والسيادة.
- ✓ الاقتصاد والمالية.
- ✓ التنمية والخدمات.
- ✓ الإصلاح الإداري والحوكمة.
- ✓ الرقمنة والذكاء الاصطناعي.
- ✓ السياسة الخارجية والشراكات الإقليمية والدولية.

ج. **صياغة أهداف قابلة للقياس**

- ✓ وضع أهداف محددة زمنيًا،
- ✓ ربطها بمؤشرات كمية،
- ✓ تحديد الجهة المسؤولة عن التنفيذ لكل هدف.

د. **إنتاج وثيقة المنهاج الوزاري**

- ✓ وثيقة رسمية تُقدّم للبرلمان،
- ✓ تُعد عقدًا سياسيًا بين الحكومة والشعب،
- ✓ وتُشكّل معيارًا للرقابة والتقييم.

6. المرحلة الخامسة/ اختيار الكابينة الوزارية

تحتاج هذه المرحلة إلى توازن دقيق بين الكفاءة والتمثيل:

أ. **وضع معايير موحدة للترشيح/** (المؤهل العلمي، النزاهة، الخبرة الإدارية، القدرة على القيادة، الاستعداد لتنفيذ البرنامج الحكومي).

ب. **تقسيم الوزارات إلى مجموعات/** (سيادية، اقتصادية، خدمية، مجتمعية وثقافية).

ج. **آليات التدقيق/** (مراجعة السير الذاتية، تدقيق السجل الجنائي، تقييم الأداء السابق، مراجعة خلفية المرشح من الجهات المختصة).

د. **معالجة الخلافات حول الترشيحات/** (اعتماد المعايير كمرجع مشترك، تجنّب الشخصنة، الحفاظ على أجواء التفاهم بين الأطراف).

7. المرحلة السادسة/ التحضير لجلسة الثقة

أ. **إعداد خطاب عرض المنهاج**

- ✓ تقديم تشخيص واقعي،
- ✓ عرض رؤية واضحة،
- ✓ تحديد أهداف دقيقة،
- ✓ توجيه رسائل اطمئنان للشارع والبرلمان.

ب. **إدارة النقاش مع الكتل السياسية**

- ✓ مناقشة النقاط المثيرة للتحفّظ،
- ✓ توضيح بنود البرنامج،
- ✓ تعديل بعض التفاصيل وفق الضرورة.

ج. **إجراءات جلسة التصويت**

- ✓ التصويت على المنهاج،
- ✓ التصويت على الوزراء الواحد تلو الآخر،
- ✓ الاستعداد لخيارات التعويض في حال عدم حصول بعض الأسماء على الأصوات الكافية.

8. المرحلة السابعة/ تثبيت الاستقرار السياسي بعد نيل الثقة

أ. **منظمة تنسيق دائمة مع الكتل/** اجتماعات دورية لمعالجة الإشكالات قبل تضخّمها.

ب. **ميثاق استقرار حكومي/** وثيقة تُنظّم التعامل بين الحكومة والكتل خلال الدورة.

ج. **تفعيل دور اللجان البرلمانية/** اعتماد اللجان كشريك في الرقابة والمتابعة.

د. **حماية الحكومة من الاستنزاف/** (إدارة إعلامية واعية، استباق الأزمات بخطط محكمة، اعتماد لغة شفافة في التعامل مع الجمهور، عدم ارهاقها بالطلبات والمراجعات).

9. **<u>قواعد نجاح هندسة التشكيل</u>**

أ. وضوح الرؤية لدى المرشح لرئاسة الحكومة.

ب. الالتزام بالنص الدستوري والتفسيرات القضائية.

ج. تحالفات صلبة قائمة على برنامج، بعيداً عن الشعارات المؤقتة.

د. اختيار وزراء بقدرات تنفيذية عالية.

هـ. تأسيس آليات متابعة فعّالة بين الحكومة والبرلمان.

و. تبنّي مؤشرات وأرقام واضحة لقياس التنفيذ.

ز. إدارة العلاقة مع الفواعل المؤثرة بهدوء وحكمة.

ح. تحويل التشكيل إلى فرصة لإعادة الثقة بالمؤسسات.

10. الحصاد

مسار تشكيل الحكومة في هندسة ما بعد الانتخابات يُعد عملية سياسية–قانونية–إدارية مترابطة، تتطلّب رؤية واضحة وقيادة هادئة وقدرة على الموازنة بين المصالح الوطنية والمطالب السياسية.

كل خطوة داخل هذا المسار تصنع مسار الدورة الحكومية القادمة:

إمّا نحو الاستقرار والبناء،

أو نحو دورة جديدة من الأزمات.

الفصل الخامس

إدارة التوازنات الوطنية في مرحلة ما بعد الانتخابات

1. التمهيد

{جوهر التوازن الوطني بعد الانتخابات}

أ. يُعدّ التوازن الوطني ثمرة تفاعل المكوّنات الاجتماعية والسياسية والدينية والقومية داخل إطار واحد هو الدولة.

ب. تُبرز مرحلة ما بعد الانتخابات الحاجة إلى هندسة دقيقة تُعيد توزيع المسؤوليات والأدوار والفرص بما يحقق الاستقرار ويمنع الاحتقان.

ج. هذا التوازن يمتد عبر خمسة محاور كبرى:

- ✓ توازن المكوّنات
- ✓ توازن المركز والمحافظات
- ✓ توازن القوى الاقتصادية والاجتماعية
- ✓ توازن الأمن والسياسة
- ✓ توازن الداخل والخارج في القرار الوطني

هذه المحاور تُمثّل البنية الأساسية لأي دورة حكومية ناجحة.

2. توازن المكوّنات: شراكة الدولة ومبدأ الاندماج الوطني

✓ **المشهد المكوّناتي/** العراق يمتلك فسيفساء واسعة من الهويّات: (هويّات دينية ومذهبية، هويّات قومية، هويّات اجتماعية محلية)

تشكّل هذه الفسيفساء قوة وطنية كبرى عندما تُدار وفق منهج دولة راسخة.

✓ **مبادئ التوازن بين المكوّنات**

أ. **مبدأ المواطنة الشاملة/** الحقوق والواجبات ترتكز على الانتماء للعراق.

ب. **مبدأ الشراكة المسؤولة/** مشاركة فعّالة لجميع المكوّنات تحت مظلة الثوابت الوطنية.

ج. **مبدأ التمثيل الواعي/** التمثيل يُربط بالالتزام بالأداء والنتائج، مع احترام التنوع.

د. **مبدأ الطمأنة المتبادلة/** رسائل سياسية ومؤسسية تحمي الهويّات من الإقصاء أو القلق الوجودي.

✓ **أدوات التطبيق**

أ. وثيقة مبادئ وطنية تُحدّد القواعد العامة للعلاقة بين المكوّنات.

ب. لجان مشتركة لمعالجة الملفات الحساسة.

ج. سياسات تعليمية وإعلامية تعزّز قيم المواطنة والعيش المشترك.

3. توازن المركز والمحافظات/ شبكة دولة مترابطة

- ✓ **التحديات**

أ. تمركز إداري ومالي كبير في بغداد.

ب. فجوات خدمية وتنموية واضحة بين المحافظات.

ج. شعور بعض المناطق بضعف الإنصاف في المشاريع والموارد.

- ✓ **مبادئ التوازن بين المركز والمحافظات**

أ. **مبدأ وحدة الدولة مع توزيع مسؤوليات دقيق/** المركز يُمسك بالأطر الاستراتيجية، والمحافظات تُدير شؤونها المحلية.

ب. **مبدأ العدالة المعيارية/** التوزيع يتم وفق مؤشرات: (عدد السكان، حجم الفقر، الاحتياج التنموي، الحرمان التاريخي).

ج. **مبدأ التنمية المتوازنة/** تحويل المحافظات إلى وحدات إنتاج وتنمية.

د. **مبدأ الشفافية والمساءلة المتبادلة/** علاقة واضحة بين الصلاحيات والنتائج.

- ✓ **أدوات التطبيق**

أ. مجلس أعلى للتنمية الإقليمية يجمع الحكومة والمحافظات.

ب. عقود تنموية ذات أهداف رقمية.

ج. موازنات برامج وأداء تربط الإنفاق بالنتائج.

د. منصة وطنية تعرض مؤشرات كل محافظة للرأي العام.

4. توازن القوى الاقتصادية والاجتماعية/ من اقتصاد جامد إلى اقتصاد فرص

- ✓ **ملامح الواقع (الاقتصادي–الاجتماعي)**

أ. قطاع عام واسع.

ب. قطاع خاص يسعى إلى بيئة حيوية للابتكار والإنتاج.

ج. فجوة بين الطبقات الاقتصادية.

د. شريحة شبابية ضخمة تحتاج إلى فرص عمل محترمة.

- ✓ **مبادئ التوازن (الاقتصادي–الاجتماعي)**

أ. **مبدأ تكافؤ الفرص/** فرص العمل والمشاريع تُدار وفق معايير واضحة.

ب. **مبدأ حماية الفئات الهشّة/** برامج حماية اجتماعية قائمة على قواعد بيانات دقيقة.

ج. **مبدأ تمكين القطاع الخاص/** بيئة تشريعية وتمويلية وإجرائية داعمة.

د. **مبدأ الشراكة الثلاثية (الدولة – القطاع الخاص – المجتمع)/** حلقة إنتاج متكاملة.

✓ **أدوات التطبيق**

أ. مجلس إصلاح اقتصادي يضم خبراء مستقلين.

ب. ميثاق وطني للتوظيف العادل.

ج. برامج تمويل للمشاريع الريادية.

د. سياسة ضريبية تحفّز الإنتاج وتدعم الفئات الضعيفة.

5. توازن الأمن والسياسة/ تكامل الأدوار وتوحيد المرجعية

✓ **واقع العلاقة بين (الأمن والسياسة)**

أ. مؤسسات أمنية رسمية ذات مسؤوليات دستورية.

ب. تشكيلات مسلحة ذات ارتباطات مختلفة.

ج. تفاعل عميق بين القرار الأمني والقرار السياسي.

✓ **مبادئ التوازن (الأمني–السياسي)**

أ. **مبدأ توحيد السلاح بمرجعية الدولة/** استعمال القوّة يخضع للمؤسسات الأمنية حصراً.

ب. **مبدأ التكامل الوظيفي/** السياسة ترسم المسار الاستراتيجي، والمؤسسات الأمنية تنفّذ ضمن ضوابط مهنية.

ج. **مبدأ حماية المجتمع والحريات/** أمن منضبط وحقوق مصونة.

د. **مبدأ الشفافية الأمنية/** تقارير دورية للبرلمان وللرأي العام.

✓ **أدوات التطبيق**

أ. مجالس تنسيق عالية المستوى بين القيادات الأمنية والتنفيذية.

ب. خطة وطنية لتنظيم السلاح داخل الدولة.

ج. تحديث السياسات القانونية المتعلقة بالأمن والدفاع.

د. برامج مجتمعية للوقاية من التطرف والعنف.

6. توازن الداخل والخارج/ استقلال القرار وتعدد الشراكات

- ✓ **الإطار العام**

أ. العراق يمتلك موقعًا استراتيجيًا يجعله محورًا في تفاعلات الإقليم والعالم.

ب. أي حكومة تحتاج إلى صياغة شبكة علاقات قائمة على المصلحة العليا.

- ✓ **مبادئ التوازن الخارجي**

أ. **مبدأ أولوية المصلحة الوطنية/** العلاقات الخارجية تُصاغ لخدمة الأمن والاقتصاد والتنمية.

ب. **مبدأ التوازن في العلاقات الدولية/** تعاون واسع مع القوى الإقليمية والعالمية وفق قواعد واضحة.

ج. **مبدأ تحييد الساحة الداخلية/** صون البلاد من تأثيرات الصراعات الإقليمية.

د. **مبدأ الشراكات الاقتصادية الذكية/** انفتاح هادف على التكنولوجيا والطاقة والتجارة والاستثمار.

- ✓ **أدوات التطبيق**

أ. استراتيجية وطنية مكتوبة للسياسة الخارجية تُعرض أمام البرلمان.

ب. مجلس استشاري للسياسة الخارجية.

ج. بعثات دبلوماسية ذات دور استثماري وتقني متقدّم.

د. مبادرات عراقية للحوار الإقليمي.

7. منظومة مؤسسية لإدارة التوازنات الوطنية

لتحويل المبادئ إلى آليات مستمرة، تُعتمد أدوات تنظيمية متقدمة أبرزها:

أ. **وثائق شراكة سياسية مكتوبة/** تضبط علاقة الحكومة بالقوى السياسية خلال الدورة.

ب. **مجالس عليا للتنسيق والإدارة/** الأمن الوطني، الإصلاح الاقتصادي، التنمية الإقليمية، السياسة الخارجية

ج. **تقارير دورية إلى البرلمان والرأي العام/** تقدم المحافظات، تطور الاقتصاد، أداء القطاعات الأمنية والخدمية

د. **نظام وطني للمؤشرات/** لوحة بيانات تُظهر الوضع الحقيقي للفقر، البطالة، الأمن، الخدمات، التعليم، الصحة، المشاريع.

8. الحصاد

إدارة التوازن الوطني مشروع دولة قبل أن يكون مشروع حكومة.

وتلك الإدارة توفر:

أ. استقرارًا سياسيًا،

ب. بيئة اقتصادية منتجة،

ج. انسجامًا اجتماعيًا،

د. علاقة متينة بين المركز والمحافظات،

هـ. مسارًا خارجيًا متوازنًا،

و. ومساحة واسعة للإصلاح والتنمية.

لذا فأن أي دورة حكومية تعتمد هذا النموذج تمتلك فرصة عالية لبناء دولة قوية، وتقليل مساحات الصراع، وتحويل التنوّع العراقي إلى رافعة تقدم لا إلى مصدر اضطراب.

الفصل السادس

هندسة المنهاج الوزاري في مرحلة ما بعد الانتخابات

{التحوّل من وثيقة سياسية عامة إلى إطار وطني لإدارة المخاطر والتحوّل الذكي (العراق 2026–2029)}

1. التمهيد

موقع المنهاج الوزاري في هندسة مرحلة ما بعد الانتخابات

أ. يُعَدُّ المنهاج الوزاري الوثيقة الأكثر تأثيرًا في تحويل نتائج صناديق الاقتراع والتوازنات الوطنية والرسائل الاجتماعية إلى مسار حكومي واضح.

ب. في داخل إطار هندسة ما بعد الانتخابات، ينهض المنهاج الوزاري بوظائف محورية، منها:

- ✓ ميثاق تعاقدي بين الحكومة والبرلمان والمجتمع،
- ✓ دليل موجِّه لعمل الوزارات والمحافظات والهيئات،
- ✓ أداة لتنظيم الأولويات وإدارة التحديات والمخاطر،
- ✓ أساس لبناء استقرار سياسي وتنموي ينسجم مع التوجّه الوطني العام.

ج. كلما ازدادت تعقيدات البيئة (السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، ازدادت الحاجة إلى منهاج مُحكَم يُترجم الإرادة الشعبية إلى سياسة تنفيذية متزنة.

2. المبادئ الحاكمة لهندسة المنهاج الوزاري

تقوم هندسة المنهاج الوزاري على منظومة قيم ومعايير، من أبرزها:

- ✓ **مبدأ الدستورية**
  - أ. انسجام المنهاج مع مواد الدستور النافذ.
  - ب. احترام الضوابط المنظمة للعلاقة بين السلطات.
  - ج. مراعاة حقوق المكوّنات والمحافظات والشرائح المجتمعية.
- ✓ **مبدأ الواقعية**
  - أ. صياغة الأهداف ضمن نطاق الإمكانات المالية والإدارية.
  - ب. اعتماد أولويات قابلة للتنفيذ خلال الدورة الحكومية.
- ✓ **مبدأ القابلية للقياس**

أ. ربط كل هدف بمؤشّر.

ب. تحديد نسب ومعايير تُسهِم في متابعة الإنجاز.

✓ **مبدأ محورية المواطن**

أ. جعل جودة الحياة المحور الأساس لكل توجه حكومي.

ب. رفع كفاءة الخدمات وأمن المجتمع وفرص الشباب.

✓ **مبدأ الاستدامة**

أ. تغليب الخيارات طويلة الأمد على الحلول المؤقتة.

ب. إدماج البعد البيئي والاجتماعي والاقتصادي في السياسات.

✓ **مبدأ المرونة التكيفية**

أ. صياغة مسارات تستجيب للتحولات الدولية والإقليمية.

ب. تحديث الإجراءات وفق المتغيرات الاقتصادية والأمنية.

✓ **مبدأ الشفافية**

أ. وضوح الإجراءات والمحاور.

ب. نشر المعلومات الأساسية للرأي العام.

ج. توفير تقارير متابعة دورية.

3. منهجية بناء المنهاج الوزاري

✓ **مرحلة تشخيص خط الأساس الوطني**

تتم عملية بناء المنهاج الوزاري عبر تحليل شامل لواقع الدولة ضمن المحاور الآتية:

أولًا – المحور (الاقتصادي–المالي–النقدي)

أ. حجم الدين الداخلي والخارجي،

ب. اتجاهات العجز المالي،

ج. نسب الإيرادات النفطية وغير النفطية،

د. معدلات البطالة والنمو والاستثمار.

ثانيًا – محور (البنية التحتية والمشاريع)

أ. تعداد المشاريع المتوقفة والمتلكئة،

ب. واقع الكهرباء والماء والطرق والصرف الصحي.

ثالثًا – محور (الفقر والتنمية البشرية)

أ. نسب الفقر متعدد الأبعاد،

ب. مؤشرات الصحة والتعليم والسكن.

رابعًا – محور الحوكمة والإدارة العامة

أ. حجم الترهل الوظيفي،

ب. كفاءة الأنظمة الرقابية،

ج. جودة التخطيط الاستراتيجي.

خامسًا – محور الأمن الوطني والسيبراني

أ. مستوى التهديدات الإرهابية،

ب. مستوى الجريمة المنظمة،

ج. تحديات الأمن الرقمي،

د. حضور السلاح خارج منظومة الدولة.

سادسًا – محور التحوّل الرقمي

أ. درجة رقمنة الخدمات،

ب. جاهزية البنى الرقمية.

سابعًا – محور السياسة الخارجية

أ. موقع العراق في المشهد الإقليمي،

ب. وضع الاتفاقيات والشراكات الدولية.

يمثّل هذا التشخيص نقطة الانطلاق لتحديد أهداف المنهاج ومحاوره.

✓ **مواءمة نتائج الانتخابات مع المسار الدستوري**

تتضمن هذه المرحلة:

أ. قراءة رسائل الناخبين وتحليل السلوك الانتخابي.

ب. فهم التوازنات التي نتجت عن نتائج الاقتراع.

ج. الالتزام بالتوقيتات الدستورية للمصادقة والتكليف والتصويت على المنهاج.

د. صياغة مجموعة أولويات مركزية تقود عمل الحكومة خلال السنوات (2026–2029).

4. باب أولويات الطوارئ الوطنية داخل المنهاج الوزاري

يشكّل هذا الباب قلب المنهاج وركيزته التنفيذية خلال الظروف الحالية، ويتضمن:

- ✓ **ملف الدين الداخلي والخارجي**
  - أ. إعادة هيكلة الدين،
  - ب. ضبط سياسات الاقتراض،
  - ج. تحسين كفاءة الإدارة المالية.
- ✓ **ملف المشاريع المتوقفة والمتلكئة وقيد الانجاز**
  - أ. تصنيف المشروعات،
  - ب. معالجة الإشكالات القانونية والمالية،
  - ج. تحديد قائمة وطنية ذات أولوية قصوى.
- ✓ **ملف الفقر متعدد الأبعاد والبطالة**
  - أ. إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية،
  - ب. برامج تشغيل واسعة تستهدف الشباب والخريجين.
- ✓ **ملف المحاصصة وفوضى توزيع المواقع**
  - أ. اعتماد معايير الجدارة والكفاءة،
  - ب. تنظيم إجراءات التعيينات الخاصة،
  - ج. رفع استقلال الأنظمة الرقابية.
- ✓ **نظام الحوكمة والجودة والامتثال**
  - أ. تبنّي أطر حوكمة معتمدة دوليًا،
  - ب. نشر ثقافة الجودة داخل الوزارات،
  - ج. تعزيز الامتثال في العقود المالية والإدارية.
- ✓ **الأمية التقنية والرقمية**
  - أ. برامج وطنية لبناء القدرات الرقمية،

ب. تدريب الموظفين والمواطنين ضمن خطط مرحلية.

- ✓ **إصلاح منظومة التربية والتعليم**
  - أ. تطوير المناهج،
  - ب. إدماج مهارات المستقبل،
  - ج. ربط التعليم بسوق العمل.
- ✓ **معالجة الاقتصاد الأحادي**
  - أ. دفع عجلة الصناعة والزراعة والسياحة،
  - ب. توسيع أنشطة القطاع الخاص.
- ✓ **إصلاح الشركات العامة المتعثرة**
  - أ. إعادة هيكلة الشركات،
  - ب. شراكات إنتاجية،
  - ج. خطط انتقالية تراعي الواقع الاجتماعي للعاملين.
- ✓ **معالجة الترهل الوظيفي**
  - أ. تنظيم الرواتب،
  - ب. تحسين توزيع القوى العاملة.
- ✓ **الأمن الوقائي والسيبراني**
  - أ. تعزيز القدرات الاستخبارية،
  - ب. تطوير الدفاع الرقمي.
- ✓ **التحوّل الرقمي والذكاء الاصطناعي**
  1. خارطة وطنية للرقمنة،
  2. أتمتة الخدمات.
- ✓ **مكافحة الفساد**
  1. أدوات تحليل متقدمة، وقاية وروعاً واصلاحاً.
  2. ضبط تعارض المصالح.
- ✓ **رأب الانقسام السياسي**
  1. مسارات حوار وطني،
  2. آليات تنسيق دائم بين القوى.

✓ **تنظيم السلاح تحت سيادة الدولة**

1. إجراءات قانونية وإدارية وأمنية،
2. برامج إعادة إدماج وتأهيل،
3. تعزيز الردع المؤسسي.

5. المحاور الاستراتيجية العليا للمنهاج الوزاري

تُنظَم مضامين المنهاج ضمن سبعة محاور كبرى:

أ. **محور السيادة والأمن الوطني،**

ب. **محور الاقتصاد والمالية،**

ج. **محور الخدمات والبنى التحتية،**

د. **محور التعليم والصحة والتنمية البشرية،**

هـ. **محور الحوكمة والإصلاح الإداري ومحاربة الفساد،**

و. **محور التحوّل الرقمي والاقتصاد المعرفي،**

ز. **محور السياسة الخارجية والشراكات الإقليمية.**

6. المصفوفات التنفيذية داخل المنهاج الوزاري

كل محور يحتوي على:

أ. الهدف الاستراتيجي،

ب. أهداف تفصيلية،

ج. سياسات عامة،

د. برامج تنفيذية،

هـ. مشاريع محددة،

و. مؤشرات كمية ونوعية،

ز. مدة زمنية،

ح. الجهة القيادية،

ط. جهات ساندة،

ي. مصادر تمويل.

7. نظام إدارة المخاطر داخل المنهاج الوزاري

تُدرج لكل محور وسياسة وبرنامج:

أ. نوع الخطر،

ب. احتمال حدوثه،

ج. مستوى تأثيره،

د. إجراءات المعالجة المسبقة،

هـ. إجراءات الاستجابة.

ويُعدّ ملف للسيناريوهات الوطنية الممتدة حتى 2029.

8. آليات المتابعة والتقييم

تتضمن هذه المنظومة:

أ. وحدة متابعة ترتبط بمكتب رئيس الوزراء،

ب. تقارير فصلية للبرلمان والرأي العام،

ج. تقييم سنوي شامل،

د. مؤشرات أداء وطنية تشمل محاور الأمن والخدمات والاقتصاد والتنمية البشرية.

9. الحصاد

يُعَدُّ المنهاج الوزاري حجر الزاوية في إعادة تشكيل إدارة الدولة خلال المرحلة المقبلة.

وحين يُبنَى وفق تشخيص واقعي، ومبادئ راسخة، وأولويات طوارئ وطنية، ومحاور استراتيجية مترابطة، ومصفوفات تنفيذية واضحة، وآليات متابعة دقيقة، يتحول إلى إطار شامل لإدارة المخاطر والتحوّل الذكي، يمكّن الدولة من عبور التحديات وتحقيق نقلة نوعية خلال السنوات (2026–2029).

الفَصلُ السّابِعُ

هندسةُ الوزاراتِ واختيارُ الكابينةِ الوزاريّة

{في إطارِ المنهاجِ الوزاريّ لإدارةِ المخاطرِ والتحوّلِ الذكيّ (2026–2029)}

1, التمهيد

✓ **معنى هندسة الوزارات والكابينة الوزارية؟**

ان هندسةُ الوزاراتِ واختيارُ الكابينةِ الوزاريّة تتجاوز مجرّد توزيعِ المناصب، وتمتدّ إلى بناءِ منظومةِ قيادةٍ حكوميّةٍ تمتلكُ:

أ. وضوحًا في الوظائف والأدوار.

ب. انسجامًا مع المنهاجِ الوزاريّ وأولويّاتِ الطوارئِ الوطنيّة.

ج. قدرةً حقيقيّةً على التنفيذِ لا الاكتفاءِ بالوعود.

ومن ثمّ، يشكّل هذا الفصل إطارًا تفصيليًّا لتصميم الخريطة الوزارية وتحديد معايير اختيار الوزراء وآليّات التقييم والمساءلة خلال دورة الحكومة (2026–2029).

2. المبادئ الحاكمة لهندسة الوزارات والكابينة

يمكن ضبط هندسة الوزارات واختيار الكابينة عبر مجموعة مبادئ أساسية:

أ. **مبدأ الوظيفة قبل الشخص/** يبدأ التفكير من سؤال: ما هي وظيفة الوزارة؟ ما دورها في المنهاج الوزاري؟ ثم يأتي اختيار الشخص القادر على حمل هذه الوظيفة بكفاءة.

ب. **مبدأ الانسجام مع المنهاج الوزاري/** كل حقيبة وزاريّة تُبنى حول الأهداف والمحاور المعتمدة في المنهاج، مع ربط واضح بين الوزير ومخرجاتٍ قابلة للقياس.

ج. **مبدأ التكامل داخل الكابينة/** تُدار الكابينة كنظام واحد، لا كجزرٍ منفصلة؛ أي أنّ التفاهم بين الوزراء والقدرة على العمل كفريق حكوميّ شرط جوهريّ.

د. **مبدأ الجدارة والنزاهة/** (الخبرة المتخصّصة، والسيرة المهنية، والنزاهة الماليّة والإداريّة)، تشكّل شروطًا موضوعيّة لا يمكن تجاوزها.

هـ. **مبدأ التوازن الوطني/** مراعاة التنوّع المجتمعي والجغرافي، مع الاحتفاظ بمعيار الكفاءة أساسًا في توزيع الحقائب.

و. **مبدأ المرونة المحسوبة/** تصميم هيكل الوزارات والكابينة بطريقة تسمح بالتعديل والتحسين خلال الدورة، مع وجود آليّات لاستبدال من يتعثّر أداؤه.

3. إعادة تصميم الخريطة الوزارية

✓ **مراجعة الهيكل الوزاري الراهن**

تبدأ هندسة الوزارات من مراجعة شاملة للوزارات القائمة، تشمل:

أ. رصد التداخل في الاختصاصات بين وزارات معيّنة.

ب. تحديد مواطن الازدواج الوظيفي بين وزارات وهيئات مستقلة.

ج. تحليل العبء الإداري والمالي لكل وزارة مقارنة بحجم أثرها التنموي.

✓ **المبادئ الحاكمة لإعادة التنظيم**

أ. تجميع الوظائف المتقاربة تحت مظلّة وزاريّة واحدة حيثما أمكن، من أجل تقليل التشتت.

ب. فصل الوظائف الرقابيّة والتنظيميّة عن الوظائف التنفيذيّة عندما يقتضي الأمر، لضمان حياد الرقابة.

ج. تخصيص وزارات محوريّة لقيادة التحوّل الذكي، والحوكمة، والتنمية المستدامة.

✓ **نماذج لإعادة الترتيب (كمثال منهجي)**

مع المحافظة على الصيغة الدستوريّة والقانونيّة العامة، يمكن التفكير في:

أ. تعزيز محور الاقتصاد والتنمية عبر تنسيق وثيق بين: المالية، التخطيط، التجارة، الزراعة، الصناعة، العمل.

ب. تعزيز محور الخدمات عبر تنسيق منظم بين: الكهرباء، الموارد المائيّة، الإعمار والإسكان، البلديات، النقل.

ج. تعزيز محور الإنسان والمعرفة عبر تكامل: التربية، التعليم العالي، الصحة، الثقافة، الشباب والرياضة.

تُذكر هذه النماذج هنا كأطر تفكير، وتُصرف صياغتها النهائية وفق دراسات تفصيلية وقوانين نافذة.

4. معايير اختيار الوزير في الكابينة الوزارية

✓ **المعايير الشخصيّة والأخلاقيّة**

أ. **النزاهة والثبات الأخلاقي/** غياب شبهات الفساد، واستقامة السلوك العام والخاص.

ب. **الاستقلال النسبي عن تضارب المصالح/** عدم ارتباط الوزير بمصالح تجارية أو تعاقديّة مع الوزارة التي يقودها.

ج. **القدرة على التحمّل النفسي وضبط الأعصاب/** إدارة الضغوط السياسيّة والإعلاميّة والمجتمعيّة بهدوء وحكمة.

✓ **المعايير المهنيّة والفنيّة**

أ. التخصّص العلمي أو الخبرة العميقة في مجال عمل الوزارة أو في مجالات الإدارة والسياسات العامة.

ب. سجلّ واضح في إدارة مؤسّسات أو مشاريع معقّدة بنجاح.

ج. معرفة جيدة بأدوات التخطيط الاستراتيجي وإدارة الأداء.

✓ **المعايير القياديّة والاستراتيجيّة**

أ. القدرة على صياغة رؤية للوزارة منسجمة مع المنهاج الوزاري.

ب. مهارات قيادة فرق العمل واستثمار الكفاءات داخل الوزارة.

ج. القدرة على التفاوض مع الفاعلين الداخليّين والخارجيّين والحفاظ على الثوابت الوطنية.

✓ **المعايير السياسيّة والوطنية**

أ. قبول معقول داخل المكوّنات والقوى، بما يحفظ استقرار الكابينة.

ب. التزام واضح بعقيدة الدولة والدستور ووحدة العراق وسيادته.

ج. استعداد للتعاون مع وزراء آخرين في إطار فريق حكومي واحد.

5. آليّة الترشيح والتدقيق لاختيار الكابينة

✓ **مرحلة الترشيح**

أ. تحديد قائمة بالوزارات وفق الخريطة المعتمدة.

ب. طلب ترشيحات من القوى السياسية وفق معايير مكتوبة ومتوافق عليها.

ج. فتح باب الترشيح أمام شخصيات مهنيّة متخصّصة وفق ضوابط محددة، حيث يسمح الظرف السياسي.

✓ **مرحلة الفرز الأولي**

أ. مراجعة السِيَر الذاتية من قبل فريق فنيّ من مكتب رئيس الوزراء وهيئة المستشارين وجهات مختصّة.

ب. استبعاد الأسماء التي تظهر ضدها أحكام قضائيّة أو ملفات قضائية مكتملة.

ج. ترتيب المرشحين لكل وزارة بحسب درجة الملاءمة.

✓ **مرحلة التدقيق المعمّق**

أ. تدقيق النزاهة عبر الجهات المختصّة.

ب. تدقيق الوضع الضريبي والمالي.

ج. مراجعة الأداء السابق لمن شغلوا مناصب قيادية في الدولة.

- ✓ **مرحلة المقابلات**

أ. إجراء مقابلات مباشرة مع المرشحين للوزارات المحوريّة والحسّاسة.

ب. طرح أسئلة تتعلّق برؤيتهم للوزارة، وقدرتهم على تحقيق أهداف محددة خلال سنة وسنتين وأربع سنوات.

- ✓ **إصدار قرار الاختيار**

أ. تشكيل قائمة نهائية للمرشحين،

ب. مراعاة التوازنات الوطنيّة والسياسيّة،

ج. تقديم الكابينة مع المنهاج الوزاري إلى مجلس النواب لنيل الثقة.

6. هندسة التوازنات داخل الكابينة الوزارية

- ✓ **التوازن (السياسي–الوطني)**

أ. ضمان مشاركة معقولة للقوى الأساسيّة وفق حجمها الانتخابي.

ب. مراعاة حضور جميع المكوّنات الرئيسة دون تحويل التمثيل إلى محاصصة عشوائية.

- ✓ **التوازن الجغرافي**

أ. توزيع شخصيات الكابينة من محافظات مختلفة،

ب. منح تمثيل مناسب لمحافظات ذات ثقل سكاني أو ثقل اقتصادي أو ثقل رمزي.

- ✓ **التوازن بين الوزارات (السياديّة والاقتصاديّة والخدميّة)**

أ. إسناد الوزارات السياديّة لشخصيات ذات قدرة عالية على إدارة ملفات الأمن والدفاع والخارجية والمالية.

ب. إسناد الوزارات الخدميّة لشخصيات ميدانية قادرة على العمل مع المحافظات والمجالس المحليّة.

- ✓ **التوازن بين (البعد السياسي والبعد التكنوقراطي)**

أ. اختيار شخصيات تمتلك خبرة سياسية بقدر محسوب، مع امتلاكها في الوقت نفسه كفاءة إداريّة أو تخصصية.

ب. إدخال وزراء بصفة تكنوقراط في وزارات ذات طابع فنّي واضح، وفق توافق سياسي سابق.

7. علاقة الوزير بالمنظومة الوزارية والإدارية

- ✓ **هيكل القيادة داخل الوزارة/** يتكوّن عادة من:

أ. الوزير

ب. الوكلاء الفنيّون والإداريّون

ج. المدراء العامّون

د. المستشارون

هـ. فرق المشاريع والبرامج

✓ **عقد الأداء بين رئيس الوزراء والوزير**

يُفضَّل وضع عقد أداء مكتوب بين رئيس الوزراء والوزير يتضمّن:

أ. الأهداف الرئيسة للوزارة ضمن المنهاج الوزاري.

ب. مؤشّرات قياس سنوية.

ج. التزامات واضحة بالشفافية والتعاون مع الأجهزة الرقابية.

د. قواعد واضحة لمراجعة الأداء واستبدال من يتعثّر.

✓ **ثقافة الإدارة داخل الوزارة**

أ. ترسيخ ثقافة الفريق الواحد داخل الوزارة.

ب. نقل الوزارة من إدارة الروتين اليومي إلى إدارة النتائج والمخرجات.

ج. الاحتفاء بالكفاءات الداخليّة وتمكينها من القيادة الوسطى.

8. دورة حياة الوزير خلال الدورة الحكومية (2026–2029)

يمكن توصيف دورة حياة الوزير ضمن أربع مراحل أساسيّة:

✓ **مرحلة الإطلاق (العام الأول)**

أ. استلام الوزارة وتشخيص وضعها الفعلي.

ب. تحديد أولويات سريعة ذات أثر مباشر في المواطنين.

ج. ترتيب البيت الداخلي إداريًّا وتنظيميًّا.

✓ **مرحلة البناء (العامان الثاني والثالث)**

أ. تنفيذ المشاريع الكبرى المندرجة في المنهاج الوزاري.

ب. تحقيق قفزات ملموسة في مؤشرات الأداء.

ج. تعزيز التنسيق مع الوزارات الأخرى والمحافظات.

✓ **مرحلة التثبيت والتوسّع (العام الرابع)**

أ. تثبيت الإنجازات الناجحة وتأمين استدامتها.

ب. تسليم ملفات متكاملة قابلة للانتقال إلى الحكومة اللاحقة.

✓ **آليّة التقييم والاستبدال**

أ. إعداد تقارير دورية عن أداء كل وزير.

ب. مناقشة هذه التقارير داخل مجلس الوزراء ومع رئيس الوزراء.

ج. اتخاذ قرارات بالتعديل في الكابينة عندما يقتضي الأمر، وفق معايير موضوعية لا وفق اعتبارات ظرفية ضيقة.

9. أدوات عملية مساندة لهندسة الوزارات والكابينة

أ. **بطاقات وصف وظيفي للوزارات/** تتضمّن رسالة الوزارة، الأهداف، الجمهور المستهدف، الشركاء، المؤشرات.

ب. **دليل سلوكي وقيمي للوزراء/** يحدّد قواعد السلوك العام، والتعامل مع الإعلام، والعلاقة مع البرلمان، واحترام مبدأ تضارب المصالح.

ج. **لجنة استشارية عليا للكابينة/** تضم خبراء في الإدارة والاقتصاد والقانون والسياسة، تقدّم مشورات مستمرة لرئيس الوزراء في تقييم أداء الوزارات.

د. **منظومة متابعة رقمية/** تعرض تقدّم كل وزارة في تنفيذ التزامات المنهاج الوزاري عبر لوحات قياس واضحة أمام القيادة العليا.

10. الحصاد

تمثّل هندسة الوزارات واختيار الكابينة الوزارية نقطة ارتكاز في نجاح المنهاج الوزاري، وفي نجاح مشروع إدارة المخاطر والتحوّل الذكي، وحين تُبنى هذه الهندسة على:

أ. خريطة وزارية مدروسة،

ب. معايير اختيار صارمة للوزراء،

ج. توازنات وطنية واعية،

د. عقود أداء واضحة،

هـ. وآليّات تقييم شفافة،

تتحوّل الكابينة من تجمّع أسماء إلى نظام قيادة حكومي قادر على الإنجاز خلال دورة (2026–2029)، ويصبح المنهاج الوزاري وثيقة فاعلة تُترجم في الميدان، لا مجرّد نص يُقرأ في جلسة منح الثقة.

الفَصلُ الثامِن

منظومةُ إدارةِ الدولةِ بعد التصويت على الكابينةِ الوزاريّة والمنهاج الوزاري

(المرحلة التأسيسيّة الأولى لحكومة 2026–2029)

1. التمهيد

طبيعة المرحلة ما بعد منح الثقة

بعد تصويت مجلس النواب على الكابينة الوزاريّة والمنهاج الوزاري، تبدأ مرحلة جديدة تُعدّ الأخطر والأكثر حساسيّة، لأنّها تمثّل:

أ. لحظة الانتقال من النصوص إلى الفعل،

ب. لحظة اختبار الانسجام الحكومي،

ج. لحظة تحويل الوعود إلى التزامات،

د. لحظة بناء ثقة المواطن بالدولة أو اهتزازها،

هـ. لحظة ضبط الإيقاع المؤسسي للدورة الحكوميّة بأكملها.

هذه المرحلة تُسمّى في الإدارة الحديثة **مرحلة التأسيس التنفيذي**، وتمتد عادة من اليوم الأول إلى نهاية المئة يوم الأولى، وتتشكّل من خطوات مترابطة تُحدّد اتجاه الحكومة لسنوات لاحقة.

2. الخطوات الإجرائيّة الواجبة مباشرة بعد نيل الثقة

✓ **اجتماع التأسيس الأول في رئاسة الوزراء**

اجتماع مركزي يجمع رئيس الوزراء مع الكابينة الوزارية كاملة، ويتضمّن:

أ. إعلان المبادئ الحاكمة لعمل الحكومة خلال الدورة.

ب. تحديد قواعد الانسجام الداخلي بين الوزراء.

ج. شرح الهيكل التنفيذي للمنهاج الوزاري.

د. تقديم لوحات المؤشّرات الرئيسة التي سترتبط بأداء كل وزير.

هـ. تحديد التزامات الوزراء خلال الأيام الثلاثين الأولى.

هذا الاجتماع يشكّل **دستور العمل الحكومي الداخلي**.

✓ **إصدار الهيكل الإداري الوزاري النهائي**

خلال أسبوع من نيل الثقة، تُنجز الخطوات الآتية:

أ. تحديث هيكل كل وزارة وفق متطلبات المنهاج الوزاري.

ب. تحديد الوكلاء والمدراء العامّين الذين سيستمرون أو يغيَّرون.

ج. تعيين فرق قيادة دائمة داخل الوزارات.

د. تأسيس وحدات إدارة الأداء والمتابعة داخل كل وزارة.

تُعد هذه الخطوة حجر الأساس في تحويل الوزارة إلى وحدة إنتاج إصلاحي.

✓ **توقيع عقود الأداء بين رئيس الوزراء والوزراء**

يشمل العقد:

أ. الأهداف السنويّة لكل وزارة.

ب. مؤشّرات الإنجاز بالمقياس الرقمي.

ج. الصلاحيات الممنوحة للوزير لتحقيق الأهداف.

د. آليّة التقييم ربع السنوي.

هـ. شروط التعديل أو الاستبدال خلال الدورة.

و. قواعد النزاهة والسلوك المهني.

تُعدّ هذه العقود بديلاً عمليًّا عن مفاهيم فضفاضة وتعطي الحكومة إطارًا للمحاسبة.

✓ **إطلاق غرف القيادة القطاعيّة**

غرف قياديّة يديرها رئيس الوزراء أو من ينيبه، وتشمل القطاعات الآتية:

أ. الأمن والدفاع والسيادة.

ب. الاقتصاد والمالية العامة.

ج. الطاقة والخدمات والبنية التحتية.

د. التعليم والصحة والتنمية البشرية.

هـ. التحوّل الرقمي والذكاء الاصطناعي.

و. الحوكمة ومحاربة الفساد.

كل غرفة تضم وزراء القطاع، متخصصين معنيين، وفريقًا تحليليًّا من هيئة المستشارين.

✓ **تحويل المنهاج الوزاري إلى مصفوفة تنفيذ**

بعد اكتمال الكابينة، يبدأ العمل على تحويل كل فقرة من المنهاج الوزاري إلى:

أ. سياسة عامة.
ب. برنامج تنفيذي.
ج. مشاريع واضحة.
د. مؤشرات قياس.
هـ. جدول زمني.
و. جهة مسؤولة.
ز. محافظات معنيّة.
ح. أدوات تمويل.

بهذه العملية يتحوّل المنهاج الوزاري إلى {دليل تشغيل حكومي/ برنامج حكومي تطبيقي}.

✓ **إعداد خطة المئة يوم الأولى**

خطّة شديدة التركيز، تشمل:

أ. إجراءات عاجلة في الأمن والاقتصاد والخدمات.
ب. إطلاق مشاريع سريعة الأثر في كل محافظة.
ج. مراجعة شاملة للوضع المالي للدولة.
د. تقييم شامل للمشاريع المتوقفة والمتلكئة.
هـ. بدء برامج مكافحة الفساد في مفاصل حسّاسة.

المئة يوم الأولى ترسم صورة الحكومة في نظر الشعب.

3. القضايا الكبرى التي تبدأ فورًا بعد التصويت

✓ **معالجة ملف الأولويات الحرِجة**

حيث ان المقصود بالأولويات الحرِجة الآتي:

أ. الدين الداخلي والخارجي،

ب. البطالة،

ج. الفقر متعدد الأبعاد،

د. المشاريع المتوقفة،

هـ. الريعية الاقتصادية،

و. الأمية التقنية،

ز. التعليم،

ح. الأمن السيبراني،

ط. الشركات العامة،

ي. الترهل الوظيفي،

ك. السلاح خارج إطار الدولة،

ل. الانقسام السياسي.

تبدأ هذه الملفات منذ اليوم الأول عبر فرق متخصصة داخل الوزارات وغرف القيادة.

✓ **إعادة فحص التشريعات الداعمة للمنهاج الوزاري**

تشمل العملية:

أ. حصر التشريعات المتعارضة مع المنهاج.

ب. إعداد تعديلات قانونية.

ج. تقديم مشاريع قوانين جديدة.

د. تحديد أولويات القوانين الاقتصادية والتنموية.

هـ. تطوير الأنظمة والتعليمات التنفيذية.

تضمن هذه العملية انسجام المنظومة القانونية مع المنهاج.

✓ **ضبط الإنفاق والموازنة وفق المنهاج الوزاري**

تبدأ وزارة المالية مع وزارة التخطيط في:

أ. إعادة ترتيب أولويات الإنفاق وفق المنهاج.

ب. تخصيص الأموال للمشاريع ذات الأولوية القصوى.

ج. وضع سقوف للديون.

د. إدارة سيولة الدولة بدقة.

هـ. تعزيز الإيرادات غير النفطية.

✓ **مراجعة ملفات القيادات العليا في الدولة**

بهدف تكوين جهاز حكومي منسجم، يجري تحقيق الآتي:

أ. تقييم وكلاء الوزارات.

ب. تقييم المدراء العامين.

ج. استبدال القيادات غير القادرة على الإنجاز.

د. سدّ الفراغات القيادية عبر شخصيات كفوءة.

هـ. وضع معايير واضحة للتعيين والترقية.

✓ **وضع إستراتيجية واضحة للتواصل الحكومي**

تشمل:

أ. خطاب موحّد للحكومة.

ب. إدارة الانطباعات العامة.

ج. تقديم تقارير دورية للرأي العام.

د. إعلام حكومي مرتّب، شفاف، دقيق، موضوعي.

حيث ان التواصل الحكومي إحدى أدوات إدارة المخاطر.

4. العلاقة مع مجلس النواب بعد التصويت

بعد منح الثقة تبدأ مرحلة جديدة مع مجلس النواب:

✓ **اجتماعات دورية بين رئيس الوزراء ورئاسة البرلمان**

لضمان التنسيق في:

أ. تمرير القوانين الداعمة.

ب. معالجة الأزمات.

ج. تسريع مشاريع القوانين الأساسية.

د. دعم الملفات الاستراتيجية للحكومة.

✓ **تقديم تقارير فصلية منتظمة**

يتضمّن التقرير:

أ. نسب الإنجاز.

ب. مصفوفات الأداء.

ج. التحديات.

د. خطط التصحيح.

هـ. الملفات التي تتطلّب قرارًا تشريعيًا.

✓ **آلية معالجة الاستجوابات والطلبات البرلمانية**

أ. تشكيل فريق مختص داخل رئاسة الوزراء لإدارة العلاقة مع البرلمان.

ب. تجهيز ردود قانونية وموضوعية وموثقة.

ج. تحويل الاستجوابات إلى فرصة لعرض الحقائق وتعزيز الشفافية.

5. إدارة العلاقة مع المحافظات والقطاع الخاص بعد التصويت

✓ **تأسيس مجالس تنسيق قطاعية مع المحافظات**

لضمان تكامل:

أ. المشاريع الخدمية،

ب. الخطط التنموية،

ج. دعم الأمن المحلي،

د. إدارة الأزمات.

✓ **إطلاق شراكات اقتصادية مع القطاع الخاص**

تشمل:

أ. تمويل مشترك للمشاريع،

ب. تحديث المدن الصناعية،

ج. توسيع نشاط الشركات الوطنية،

د. تسهيل الاستثمار.

6. تأسيس {وحدة إدارة المخاطر والتحوّل الذكي} في رئاسة الوزراء

تُعد هذه الوحدة مركز العصب الحيوي للحكومة، وتشمل:

أ. مراقبة المؤشرات الاقتصادية والأمنية والخدمية.

ب. تحليل التهديدات الداخلية والإقليمية.

ج. إدارة الأزمات الطارئة.

د. اقتراح إجراءات وقائية.

هـ. رسم سيناريوهات متجددة للدولة حتى 2029.

7. بناء منظومة المتابعة والتقييم الحكومي

✓ **لوحات قياس الأداء**

لكل وزارة لوحة تحتوي:

أ. مؤشرات الأداء الرئيسة،

ب. نسب الإنجاز،

ج. المشاريع الكبرى،

د. نسب الإنفاق،

هـ. المشاكل المتكررة.

✓ **فرق المتابعة القطاعية**

تتكوّن من:

أ. خبراء اقتصاديين،

ب. خبراء تخطيط،

ج. خبراء خدمة عامة،

د. محللين أمنيين.

8. الحوكمة العليا للدورة الحكومية (2026–2029)

تشمل ثلاثة مستويات:

- ✓ **مستوى القيادة العليا**
  - أ. رئيس الوزراء،
  - ب. نائب رئيس الوزراء (إن وُجِد)،
  - ج. الوزراء القادة للقطاعات المحورية.
- ✓ **مستوى القيادة المتوسطة**
  - أ. وكلاء الوزارات،
  - ب. رؤساء الهيئات،
  - ج. المحافظون.
- ✓ **مستوى التنفيذ الميداني**
  - أ. المدراء العامّون،
  - ب. فرق الدعم الفني،
  - ج. مدراء المشاريع.

9. الحصاد

تبدأ الدولة مرحلة جديدة فور نيل الحكومة الثقة.

مرحلة تُبنى فيها:

- أ. قواعد الإدارة،
- ب. نظم المتابعة،
- ج. آليات المحاسبة،
- د. جسور التعاون بين الحكومة والبرلمان والمحافظات،
- هـ. مرتكزات الاقتصاد،
- و. أدوات الأمن الوطني،
- ز. منظومة التحوّل الذكي.

يُعد نجاح هذه المرحلة مؤشرًا جوهريًا على قدرة الدولة على تحقيق منهج إدارة المخاطر والتحوّل الذكي خلال السنوات (2026–2029).

الفَصلُ التّاسِعُ

هندسةُ العلاقةِ بينَ الحكومةِ الجديدةِ والسلطاتِ السياديّةِ والرّسميّةِ والمجتمعِ العراقيّ

{معادلةُ الثّقةِ والتّفاعلِ والتنميةِ (2026–2029)}

1. التمهيد

{حكومةٌ وسط شبكةٍ معقّدة من السلطات والمجتمع}

تُمارسُ الحكومةُ الجديدةُ عملها داخل شبكةٍ واسعةٍ من الفاعلين:

أ. سلطاتٌ سياديّة: رئاسةُ الجمهوريّة، مجلسُ النواب، السلطةُ القضائيّة.

ب. سلطاتٌ رسميّة: الوزارات، المحافظات، الهيئاتُ المستقلّة، الأجهزةُ الأمنيّة والرقابيّة.

ج. المجتمعُ بكلِّ مكوّناته: مواطنون، عشائر، نُخَب دينيّة وعلميّة، نقابات، منظمات مجتمع مدني، قطاع خاص، شباب، نساء، نازحون، فئات هشّة.

هندسةُ العلاقةِ بين الحكومةِ وكلِّ هذه الأطراف تشكّل شرطًا أساسيًّا لنجاح المنهاج الوزاري، ولتحويل شعار إدارة المخاطر والتحوّل الذكي إلى ممارسةٍ يوميّة ملموسة.

2. خريطة السلطات السياديّة والرّسميّة في السياق العراقي

✓ **رئاسةُ الجمهوريّة**

أ. تمثيلُ الدولةِ في الإطارِ الدستوريِّ والرمزي.

ب. المصادقةُ على القوانينِ وبعضِ المراسيم.

ج. دورٌ توازنيّ في أوقاتِ الأزماتِ السياسيّة، من خلال جمعِ الفرقاءِ وتشجيعِ الحوار.

✓ **مجلسُ النواب**

أ. التمثيلُ المباشرُ للإرادةِ الشعبيّة ضمنَ الإطارِ الانتخابي.

ب. التشريعُ والرقابةُ على أداءِ الحكومة.

ج. منحُ الثقةِ وسحبُها وفقًا للإجراءاتِ الدستوريّة.

✓ **السلطةُ القضائيّة**

أ. حمايةُ الدستورِ والنظامِ القانونيّ.

ب. حسمُ المنازعاتِ بين السلطات.

ج. مكافحةُ الفساد عبرَ القضاءِ المتخصّص وهيئاتِ الادّعاءِ.

✓ **السلطاتُ التنفيذيّةُ والرّسمية**

أ. مجلسُ الوزراء، الوزارات، المحافظات، الهيئاتُ المستقلّة، الأجهزةُ الأمنيّة والعسكريّة.

ب. تنفيذيًّا، تشكّل هذه المنظومةُ الذراعَ العمليَّ لتحويلِ المنهاجِ الوزاريّ إلى سياساتٍ وخدماتٍ ومشاريع.

تبيّن هذه الخريطةُ أنّ الحكومةَ لا تعملُ في فراغ، انما تمارس مهامها في منظومةٍ مترابطةٍ تحتاج إلى هندسةِ تفاعلٍ واعية.

3. معادلةُ الثقة والتفاعل والتنمية/ الإطار المرجعي

يمكن تلخيصُ المعادلةِ الحاكمةِ للعلاقةِ بين الحكومةِ والسلطاتِ السياديّة والمجتمع في رموزٍ ثلاثة: (ثقة، تفاعل، تنمية)، ومعنى ذلك:

أ. ثقةٌ متبادلةٌ بين الحكومةِ والسلطاتِ الأخرى والمجتمع.

ب. تفاعلٌ منظّم، مستمرّ، قائمٌ على قواعدَ واضحة، لا على ردودِ الأفعال.

ج. تنميةٌ تُترجِمُ هذه الثقةَ وهذا التفاعلَ إلى تحسّنٍ في حياةِ الناس، وفي قوةِ الدولةِ وقدراتِها.

{كلّما ارتفع مستوى الثقة، وازدادت جودةُ التفاعل، ازدادت فرصُ التنميةِ المتوازنةِ والمستدامة.}

4. هندسة العلاقة بين الحكومة ورئاسة الجمهورية

✓ **مجالاتُ التلاقي**

أ. حمايةُ الدستورِ ووحدةِ الدولة.

ب. تمثيلُ العراقِ خارجيًّا ضمنَ نسقٍ منسّق بين رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء.

ج. توفيرُ مظلّةٍ وطنيّةٍ جامعة في الأزمات، عبر مبادراتٍ رئاسيّة داعمة للاستقرار.

✓ **آليّاتُ التنسيق**

أ. لقاءاتٌ دوريّةٌ بين رئيس الوزراء ورئيس الجمهوريّة، تُبحث فيها: {أولويّاتُ المرحلة، التحدّياتُ الإقليميّة، الملفّاتُ ذاتُ الحساسيّةِ العالية}.

ب. تشكيلُ فريقِ تنسيقٍ مشتركٍ في ملفّاتٍ محدّدة، مثل: (الإصلاحِ السياسي، المصالحاتِ المجتمعيّة، القضايا السياديّة).

- ✓ **أثرُ العلاقة في الثقةِ الوطنيّة**/ ان انسجامُ الرسائلِ الصادرةِ عن رئاسةِ الجمهوريةِ ورئاسةِ الوزراء يعزّزُ صورةَ الدولةِ في الداخلِ والخارجِ، ويمنحُ المجتمعَ إحساسًا بوجودِ قيادةٍ متماسكةٍ وموحَّدةِ الاتّجاه.

5. هندسة العلاقة بين الحكومة ومجلس النواب

- ✓ **أبعاد العلاقة**

أ. بُعدٌ تشريعيّ / تمريرُ القوانينِ الداعمةِ للمنهاج الوزاري.

ب. بُعدٌ رقابيّ / متابعةُ الأداء الحكومي.

ج. بُعدٌ سياسيّ/ إدارةُ التحالفاتِ والتوافقات، احتواءُ الخلافاتِ تحت سقفِ الدستور.

- ✓ **آليّاتُ التفاعل البنّاء**

أ. اجتماعاتٌ دوريّة بين رئيس الوزراء ورئاسة مجلس النواب ورؤساءِ الكتل.

ب. تقاريرُ ربعِ سنويّة تقدّمها الحكومةُ حولَ تنفيذِ المنهاجِ الوزاريّ.

ج. خلايا عملٍ مشتركة لإعداد التشريعاتِ ذاتِ الطابعِ الإصلاحيّ والاقتصاديّ والرقميّ.

- ✓ **إدارةُ أدوات الرقابة البرلمانيّة**

أ. استجوابات،

ب. أسئلة برلمانيّة،

ج. لجان تحقيق.

ان التعاملُ المهنيُّ مع هذه الأدوات يُحوّلها إلى رافعةِ تصحيحٍ للأداءِ الحكومي، ويحدُّ من توتّرِ العلاقةِ بين السلطتين.

6. هندسة العلاقة بين الحكومة والسلطة القضائيّة والهيئات الرقابيّة

- ✓ **القضاء**

أ. مرجعيّةٌ عليا في حسمِ الخلافاتِ وتأويل النصوص الدستوريّة.

ب. سندٌ جوهريّ في مكافحة الفساد.

- ✓ **الهيئات الرقابيّة**

أ. ديوانُ الرقابةِ الماليّة،

ب. هيئةُ النزاهة،

ج. مكاتبُ المفتّشين حيثما توجد صيغٌ بديلة،

د. هيئات التقييس والجودة،

هـ. الأجهزةُ المختصّة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

✓ **قواعدُ التعامل الصحيّ**

أ. احترامُ استقلال القضاء والرقابة.

ب. توفيرُ البياناتِ المطلوبة في الوقتِ المناسب.

ج. تحويلُ ملاحظاتِ الهيئاتِ الرقابيّة إلى خططِ تصحيح، مع متابعةٍ حقيقيّة.

هكذا يغدو القضاءُ والرقابةُ شركاءَ في حمايةِ المنهاجِ الوزاريّ وسمعةِ الدولة، بدلَ حصرِ دورهم في منطقِ الصراع.

7. هندسة العلاقة بين الحكومة والمجتمع العراقي

✓ **المجتمع كطرفٍ شريكٍ في المنهاج الوزاري/** يتكوّن المجتمع من دوائر متعدّدة:

أ. المواطنون في المدنِ والأرياف.

ب. الشباب والطلبة.

ج. النساء.

د. النقابات والاتحادات المهنيّة.

هـ. منظمات المجتمع المدني.

و. العشائر والقيادات الاجتماعية.

ز. المرجعيّات الدينيّة والفكريّة.

ح. الأكاديميون والخبراء

ط. رجال الأعمال والقطاع الخاص.

يعامل المنهاج الوزاريّ الناجح هذه الدوائر بوصفها شركاءَ في التشخيصِ والحلول، لا مجرّد جمهور متلقّ.

✓ **معادلة الثقة بين الحكومة والمواطن/** ترتفع الثقة في الحالات الآتية:

أ. وضوحُ الخطاب الرسميّ وواقعيّته.

ب. اقترانُ الوعودِ بزمنٍ محدّد ومؤشراتٍ قابلةٍ للقياس.

ج. ظهورُ آثارٍ ملموسةٍ على الأرض في ملفات الخدمات والفرص والأمن.

د. فتحُ قنواتٍ فعّالةٍ للتظلّمِ واستقبالِ الشكاوى.

هـ. تواصلٌ حكوميٌّ قريبٌ من الناس في المحافظات، لا يقتصر على العاصمة.

✓ **العلاقة مع منظمات المجتمع المدني**

أ. إدماجُ المنظماتِ الجادّة في تصميم السياساتِ والبرامج.

ب. إشراكُها في حملاتِ التوعيةِ والتثقيف.

ج. الاستفادةُ من قدرتِها على الوصولِ إلى الفئاتِ الهشّة.

✓ **العلاقة مع المرجعيّات الدينيّة والعشائريّة والاجتماعيّة**

أ. حوارٌ منتظمٌ مع المراجعِ والقياداتِ الدينيّة بشأنِ الملفاتِ الوطنيّة الكبرى.

ب. تعاونٌ مع الزعاماتِ المجتمعيّة المحلية في ضبطِ السلمِ الأهليّ وبناءِ المصالحات.

ج. إشراكٌ مدروس بحيث تُدعَم هيبةُ الدولةِ، وتُستثمَر المكانةُ الرمزيّةُ لتلك المرجعيّات في توجيهِ السلوكِ العام.

8. الإعلام والتواصل الاستراتيجي/ جسر الثقة بين الحكومة والمجتمع

✓ **وظيفةُ الإعلام الحكومي**

أ. شرحُ المنهاج الوزاري للرأي العام بأسلوب مفهوم.

ب. عرضُ ما يتحقّق من إنجازاتٍ دون مبالغة.

ج. الاعترافُ بالمشكلاتِ والتحدّيات مع تقديمِ خططِ المعالجة.

✓ **أدواتُ التواصل مع المجتمع**

أ. مؤتمراتٌ صحفية منتظمة.

ب. منصّات رقميّة تتيحُ الاطّلاع على المشروعات والمؤشرات.

ج. تقارير مصوّرة عن الإنجاز في المحافظات.

د. استبيانات رأي حول السياساتِ والخدمات.

✓ **إدارةُ الشائعات وحروبِ المعلومات**

أ. رصدٌ مبكرٌ للشائعات.

ب. ردٌّ سريعٌ موثّق.

ج. تعاونٌ مع النخبِ والوسائلِ الإعلامية الوطنية لنشرِ الرواية الدقيقة.

9. معادلة التنمية/ من الثقة والتفاعل إلى النتائج الملموسة

✓ **<u>كيف تتحوّل الثقة والتفاعل إلى تنمية؟</u>**

أ. ثقةٌ بين الحكومة والسلطات السياديّة تُسهِّل تمرير القوانين والسياسات.

ب. ثقةٌ متبادلةٌ بين الحكومة والمجتمع تشجّع على المشاركةِ في دفعِ الكلفِ الضروريّة للإصلاح.

ج. تفاعلٌ منظمٌ بين الحكومة والقطاع الخاص يفتح باب الاستثمار والعمل المنتج.

د. تنسيقٌ متينٌ مع المحافظات يختصر الوقتَ والجهدَ في تنفيذ المشاريع.

✓ **<u>مؤشرات قياس معادلة الثقة والتفاعل والتنمية</u>/** يمكن اعتمادُ مجموعة من المؤشرات، مثل:

أ. نسبةُ الرضا عن أداء الحكومة في استطلاعاتٍ مستقلّة.

ب. حجم القوانين الإصلاحيّة التي تُقرّ بالتوافق.

ج. عدد البرامج المشتركة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني.

د. حجم الاستثمارات المحليّة والأجنبيّة خلال الدورة.

هـ. مستوى التوتر المجتمعي أو الطائفي أو المناطقي (من خلال مؤشرات الأمن والنزاعات).

كلّما تحسّنت هذه المؤشرات، ازداد وزنُ معادلة (الثقة–التفاعل–التنمية).

10. الحصاد

هندسةُ العلاقة بين الحكومة الجديدة والسلطات السياديّة والرسمية والمجتمع العراقي تشكّل محورًا حاسمًا في نجاح مشروع إدارة المخاطر والتحوّل الذكي، تتطلّب هذه الهندسة:

أ. احترامًا صارمًا للدستورِ وفلسفةِ الفصلِ بين السلطات مع تكاملها،

ب. منظومة تنسيقٍ مؤسّسيّة بين رئاسة الوزراء، رئاسة الجمهورية، مجلس النواب، السلطة القضائيّة، الهيئات الرقابيّة،

ج. رؤيةً واضحةً للعلاقة مع المجتمع بكلِّ مكوّناته،

د. إعلامًا حكوميًّا واعيًا، شفافًا، يشرح ويُصغي،

هـ. ومؤشرات قياسٍ تستندُ إلى بياناتٍ حقيقيّة.

بهذا الاقتراب يغدو المنهاجُ الوزاري عقدًا وطنيًّا شاملًا،

تلتزمُ به الحكومةُ أمامَ السلطاتِ السياديّة والمجتمع،

وتتحوّلُ العلاقةُ بين هذه الأطراف من دائرةِ الشكِّ والتجاذب إلى دائرةِ الثقةِ والتفاعلِ والتنميةِ المشتركة.

الفصل العاشر

إدارةُ الأزماتِ والتحوّلاتِ المفاجئة خلال الدورةِ الحكوميّة (2026–2029)

الإطارُ الوطنيّ للجاهزيةِ، والإنذارِ المبكر، والاستجابةِ السريعة، واستدامةِ الدولة

1. التمهيد

{معنى إدارة الأزمات في دولةٍ تتعرض لضغوط متعددة}

تدخل الدولةُ العراقيّةُ الدورة الحكوميّة (2026–2029) وسط بيئةٍ شديدة الديناميّة، تتقاطع فيها:

أ. ضغوط اقتصاديّة (أسعار النفط، عجز الموازنات، الريعيّة).

ب. ضغوط اجتماعيّة (الفقر متعدد الأبعاد، البطالة، التحوّلات الديموغرافيّة).

ج. ضغوط أمنيّة (الجريمة المنظّمة، تهديدات الإرهاب، انتشار السلاح خارج إطار الدولة).

د. ضغوط سياسيّة (الانقسام الداخلي، التوترات الإقليميّة والدوليّة).

هـ. ضغوط رقميّة (الهجمات السيبرانيّة، التلاعب الإعلامي، التضليل الذكي).

و. ضغوط خدميّة (الكهرباء، المياه، السكن، الخدمات البلديّة).

ز. ضغوط مناخيّة وبيئيّة (التصحر، شح المياه، موجات الحرارة، الفيضانات).

كل هذه الضغوط تجعل إدارة الأزمات والتحوّلات المفاجئة جزءًا جوهريًّا من المنهاج الوزاري، وليس مجرد ملحق أو إجراء ثانوي.

2. هندسة منظومة إدارة الأزمات الوطنية

تتأسس إدارة الأزمات داخل الدولة على منظومة متكاملة تتكون من أربعة أطر متسلسلة:

أ. الجاهزية الوطنية.

ب. الإنذار المبكر ورصد المخاطر.

ج. الاستجابة السريعة.

د. المعالجة والتعافي.

كل إطار يرتبط بالأطر الأخرى في سلسلة منسقة تمنع الانهيارات المتتابعة.

3. الإطار الأول/ الجاهزية الوطنية

✓ **تأسيس المجلس الوطني لإدارة الأزمات والتحوّلات**

يتكوّن من:

أ. رئيس الوزراء رئيسًا.

ب. وزراء الدفاع، الداخلية، المالية، الخارجية، الصحة، الموارد المائيّة، الكهرباء، التخطيط.

ج. المحافظين المعنيين حسب نوع الأزمة.

د. رئيس جهاز الأمن الوطني، ورئيس المخابرات، ورئيس ديوان الرقابة، ورئيس هيئة النزاهة.

هـ. فريق وطني من الخبراء المدنيين.

✓ **خطط جاهزية لكل قطاع**

أ. جاهزية أمنية/ حماية الحدود، مراقبة الجماعات المسلحة، ملاحقة الجريمة المنظمة.

ب. جاهزية مالية/ خطط الإنفاق الطارئ، إدارة النقد والسيولة، إجراءات استقرار السوق.

ج. جاهزية خدمية/ خطط طوارئ للكهرباء والماء والنفايات والطرق.

د. جاهزية صحية/ خطط للأوبئة، غرف عمليات طبية، بروتوكولات للعلاج.

هـ. جاهزية سيبرانية/ جدران دفاع رقمي، منظومات مراقبة، فرق تدفّع للحماية.

و. جاهزية مناخية/ خطط للتعامل مع الفيضانات والجفاف والعواصف الرملية.

✓ **إعداد موارد احتياطية**

أ. احتياطي غذائي وطني.

ب. احتياطي طاقة.

ج. احتياطي أموال للطوارئ.

د. فرق متخصصة للعمل الميداني.

4. الإطار الثاني/ الإنذار المبكر ورصد المخاطر

✓ **منظومة الرادار الوطني للمخاطر/** من خلال خريطة رقمية تتضمن:

أ. مؤشرات اقتصادية/ النفط، الدولار، البطالة، التضخم.

ب. مؤشرات أمنية/ مستوى الجريمة، تحركات جماعات العنف، الحدود.

ج. مؤشرات اجتماعية/ الاحتجاجات، النزاعات المحلية، تظلمات المواطنين.

د. مؤشرات رقمية/ الهجمات السيبرانية، الشائعات، حملات التضليل.

هـ. مؤشرات بيئية/ المياه، الحرارة، العواصف.

- ✓ **مصادر جمع البيانات**
  - أ. الوزارات والهيئات.
  - ب. المحافظات.
  - ج. الأجهزة الأمنية والاستخبارية.
  - د. الإعلام.
  - هـ. منصّات التواصل.
  - و. القطاع الخاص.
  - ز. البيانات الدولية.
- ✓ **التحليل الاستخباري للأزمات/** تتولى أجهزة التحليل:
  - أ. بناء سيناريوهات.
  - ب. قياس احتمالات.
  - ج. تقدير التأثير.
  - د. تقديم توصيات إلى رئاسة الوزراء قبل تصاعد الأزمة.

5. الإطار الثالث/ الاستجابة السريعة

- ✓ **غرف القيادة المشتركة/** غرف يقودها رئيس الوزراء أو من ينيبه، تتكوّن من:
  - أ. الجهات الأمنية.
  - ب. الجهات الخدمية.
  - ج. الجهات الصحية.
  - د. الجهات المالية.
  - هـ. المحافظات المتأثرة.
- ✓ **مستويات الاستجابة**
  - أ. استجابة وزارية (أزمة صغيرة).
  - ب. استجابة قطاعية مشتركة (أزمة متوسطة).
  - ج. استجابة وطنية عليا (أزمة كبرى تهدد استقرار الدولة).
- ✓ **أدوات الاستجابة**
  - أ. إجراءات ميدانية عاجلة.

ب. تعبئة الموارد.

ج. نشر قوات أو فرق خدمية.

د. قرارات حكومية سريعة.

هـ. دعم إعلامي لإدارة الرواية.

6. الإطار الرابع: المعالجة والتعافي واستدامة الدولة

- ✓ **المعالجة/** تتضمن:
  - أ. محاصرة آثار الأزمة.
  - ب. إعادة تشغيل المرافق الأساسية.
  - ج. تعويض المتضررين وفق القانون.
  - د. إعادة تفعيل المشاريع المتوقفة بفعل الأزمة.
- ✓ **التعافي/** يعني:
  - أ. إعادة بناء المؤسسات التي تضررت.
  - ب. إصلاح الأنظمة التي كشفت الأزمة ضعفها.
  - ج. إعادة الثقة للمواطنين.
- ✓ **استدامة الدولة/** وذلك عبر:
  - أ. وضع خطط تمنع تكرار الأزمة.
  - ب. تعديل السياسات.
  - ج. تحديث الأنظمة الرقابية.
  - د. رفع مستوى الجاهزية للأزمات المقبلة.

7. أنواع الأزمات المتوقعة خلال الدورة (2026–2029)

- ✓ **أزمات اقتصادية**
  - أ. تذبذب أسعار النفط.
  - ب. ضغوط على احتياطي النقد.
  - ج. تضخّم.
  - د. انخفاض إيرادات الموازنة.

- ✓ **أزمات اجتماعية**
  - أ. ارتفاع معدلات الفقر.
  - ب. تظاهرات شبابية.
  - ج. صدمات ناتجة عن البطالة.
- ✓ **أزمات سياسية**
  - أ. انسداد سياسي.
  - ب. خلاف بين قوى سياسية.
  - ج. تعطيل تشريعات أساسية.
- ✓ **أزمات أمنية**
  - أ. عودة خلايا إرهابية.
  - ب. صدامات مسلحة محلية.
  - ج. تهديدات حدودية.
- ✓ **أزمات رقمية وسيبرانية**
  - أ. اختراقات لمنظومات الحكومة.
  - ب. هجمات على البنى التحتية.
  - ج. حملات تضليل لتقويض الثقة.
- ✓ **أزمات خدمية**
  - أ. انهيارات في الكهرباء.
  - ب. نقص المياه.
  - ج. تدهور خدمات النقل والصحة.
- ✓ **أزمات بيئية ومناخية**
  - أ. موجات حر شديدة.
  - ب. فيضانات.
  - ج. عواصف غبارية.

8. أدوات الحكومة في التعامل مع الأزمات

- ✓ **أدوات قانونية**
  - أ. أوامر ديوانية.
  - ب. إجراءات طارئة.
  - ج. تفعيل صلاحيات الطوارئ وفق الدستور.
- ✓ **أدوات مالية**
  - أ. صندوق طوارئ سيادي.
  - ب. إعادة توجيه الإنفاق.
  - ج. أدوات تمويل سريعة.
- ✓ **أدوات أمنية**
  - أ. عمليات استباقية.
  - ب. حماية المنشآت الحيوية.
  - ج. ملاحقة مصادر التهديد.
- ✓ **أدوات خدمية**
  - أ. فرق طوارئ ميدانية.
  - ب. تدخل مباشر في المحافظات.
  - ج. وحدات هندسية لمواجهة الكوارث.
- ✓ **أدوات رقمية**
  - أ. رصد التهديدات السيبرانية.
  - ب. إغلاق الثغرات.
  - ج. تنظيم حملات توعية.
- ✓ **أدوات تواصل استراتيجي**
  - أ. خطاب موحد.
  - ب. نشر المعلومات الصحيحة.
  - ج. احتواء الشائعات.

9. العلاقة بين إدارة الأزمات والمنهاج الوزاري

لا تعمل إدارة الأزمات بمعزل عن المنهاج، انما تشكّل:

أ. إطارًا واقيًا لضمان تنفيذ المحاور.

ب. أداة لتسريع القرارات.

ج. وسيلة لحماية ثقة المواطن.

كلما كانت منظومة إدارة الأزمات قوية، ازدادت القدرة على تنفيذ المنهاج الوزاري دون تعطيل.

10. الحصاد

تدخل الحكومة الجديدة مرحلة (2026–2029) ضمن عالم سريع، مضطرب، متحوّل، مفتوح على احتمالات عديدة.

ومن هنا، فإنّ امتلاك منظومة وطنيّة صلبة لإدارة الأزمات والتحوّلات المفاجئة يشكّل:

أ. حائط الصد الأول لحماية الدولة،

ب. ومحرّكًا أساسيًّا لاستمرار التنمية،

ج. وجسرًا بين الحكومة والمجتمع،

د. وأداة لرفع منسوب الثقة والانضباط،

هـ. وإطارًا يضمن أن تبقى مؤسسات الدولة فاعلة مهما تغيّرت الظروف.

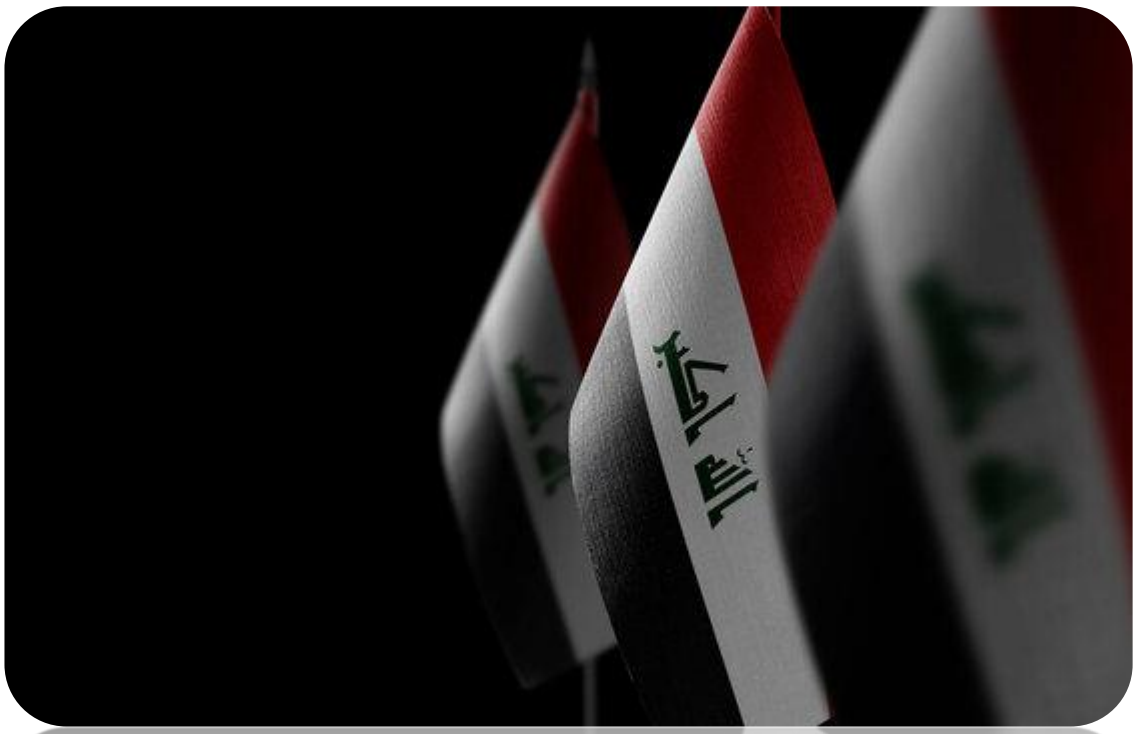

الخاتمةُ العامّةُ للدِّراسة

منهاجُ إدارةِ المخاطرِ والتحوّلِ الذكيّ – خارطةُ استدامةِ الدولةِ العراقيّة (2026–2029)

تصل هذه الدِّراسة إلى خاتمتها بعد بناء إطارٍ شاملٍ للمنهاج الوزاري، يستند إلى قراءة دقيقة للواقع العراقي، ويستوعب التحديات الوطنية المتراكمة، ويقدّم رؤية عمليّة للسنوات (2026–2029) بمنهج يستند إلى الإدارة الاستراتيجية، وإدارة المخاطر، والحوكمة، والتحوّل الذكي، والعمل المؤسسي؛ بهدف تكوين حكومة قادرة على مواجهة الأزمات وصناعة الاستقرار والتنمية.

لقد بُنيت هذه الدِّراسة على مرتكزات ثابتة تعمل جميعها على تكوين دولة راسخة تتعامل مع المستقبل بوعي، وتعيد هندسة مؤسساتها، وتفعّل طاقاتها، وتحوّل مواردها إلى قيمة تنموية مستدامة. ويمكن تلخيص أبرز خلاصات هذه الدراسة في ثلاث دوائر مترابطة:

أولًا/ دائرة الدولة – البناء المؤسسي والاستقرار الوطني

تؤكد فصول الدراسة أنّ العراق بحاجة إلى:

أ. إدارة مركزية رصينة تقودها رئاسة الوزراء عبر هندسة مؤسسية واضحة.

ب. فصلٍ تكامليّ للأدوار بين: مكتب رئيس الوزراء، الأمانة العامة، التخطيط، الوزارات، المحافظات، الأجهزة الرقابية.

ج. رؤية وطنية مشتركة تصنع قرارًا متماسكًا وتدعم سياسات ثابتة للدولة.

د. منهج يرسخ حصر السلاح بيد الدولة ويعزز الأمن الوقائي والسيبراني.

هـ. انتقال من إدارة يومية مرتبكة إلى إدارة منهجية مبنية على البيانات والمؤشرات.

بهذه المقاربة تتقدم الدولة نحو استقرارٍ مؤسسي يدعم التنمية ويُعزّز الثقة بين النظام السياسي والمجتمع.

ثانيًا/ دائرة الاقتصاد – التحوّل من الريعية إلى الإنتاج

قدّمت الدراسة مسارات عملية لاقتصاد قادر على الاستدامة، من خلال:

أ. معالجة الدين الداخلي والخارجي.

ب. تشغيل المشاريع المتوقفة والمتلكئة.

ج. إصلاح الشركات العامة الخاسرة.

د. معالجة الترهل الوظيفي.

هـ. دعم القطاع الخاص وإزالة العوائق أمام نشاطه.

و. تنويع مصادر الدخل وزيادة الإنتاج المحلي.

ز. بناء سياسات مرنة لاستيعاب الصدمات النفطية.

وتؤكد الدراسة أنّ تحقيق الاستقرار الاقتصادي يتطلب منظومة متكاملة تتبنّى التخطيط القائم على البرامج، وإدارة الاستثمار، والتحول الرقمي، وسياسات الامتثال والحوكمة والجودة.

ثالثًا/ دائرة المجتمع – بناء المواطن المتمكن

تشير الدراسة إلى أنّ التنمية الحقيقية تتطلب:

أ. معالجة الفقر متعدد الأبعاد.

ب. مواجهة البطالة عبر سياسات تشغيل وتعليم حديثة.

ج. إصلاح التعليم بمنهج عصري يستجيب لسوق العمل.

د. مواجهة الأمية الرقمية والتحوّل إلى مجتمع ذكي.

هـ. دعم الشباب والمرأة وتنمية رأس المال البشري.

و. إصلاح الإعلام ومواجهة التضليل الذكي.

ز. ترسيخ الثقة بين المواطن والحكومة عبر سياسات شفافة.

ويمثّل المواطن محورًا لهذه الرؤية، بوصفه أساس الدولة وهدفها.

رابعًا/ دائرة المستقبل – التحوّل الذكي وبناء الدولة الرقمية

تقدّم الدراسة إطارًا واضحًا للانتقال إلى:

أ. حكومة رقمية مترابطة.

ب. بيانات موحدة.

ج. منصّات سيبرانية محصّنة.

د. ذكاء اصطناعي يُسهم في اتخاذ القرارات.

هـ. خدمات إلكترونية تقلل الاحتكاك وتزيد الشفافية.

وتؤكد الدراسة أنّ الدولة الحديثة تُبنى عبر تقنيات حديثة، وإلا تبقى أسيرة الهدر والبطء والتعقيد.

خامسًا/ دائرة إدارة الأزمات – استدامة بقاء الدولة

توضح الدراسة أنّ السنوات (2026–2029) تتطلب:

أ. منظومة إنذار مبكر.

ب. مراكز جاهزية دائمة.

ج. استجابة سريعة متعددة المستويات.

د. إدارة مهنية للمعلومات والرواية الإعلامية.

هـ. جاهزية مالية وخدمية وصحية.

ومن دون هذه المنظومة يصبح تنفيذ المنهاج الوزاري عرضة للتعطيل والانقطاع.

خاتمة القول: إنّ هذه الدِّراسة هي وثيقة عمل حكومية تمثّل:

أ. جسرًا بين الشرعية الانتخابية والشرعية الإنجازية،

ب. منهجًا عمليًا للسنوات المقبلة،

ج. رؤية وطنية تتجاوز الأزمات،

د. إطارًا تنفيذيًا يضع العراق على مسار التحوّل الذكي،

هـ. تعاقدًا سياسيًا ومجتمعيًا بين الحكومة والشعب،

و. خطة لبناء الثقة واستعادة هيبة الدولة،

ز. مدخلًا لإعادة هندسة الاقتصاد والمجتمع والإدارة.

وباعتماد هذا المنهج، تتقدم الحكومة نحو حقبة جديدة تُعيد للدولة حضورها، وللمؤسسات فعاليتها، وللمواطن ثقته، وللعراق موقعه الذي يستحقه بين دول الإقليم والعالم.

وبهذا تُختتم الدراسة، لتنتقل إلى مرحلة التنفيذ عبر رؤية ملتزمة، وإرادة صلبة، وشراكات وطنية مسؤولة، تترجم المنهاج الوزاري إلى منجز وطني راسخ خلال الأعوام (2026–2029).

ملحق 1

آليات اختيار رئيس مجلس الوزراء والوزراء

(المعايير – المؤهلات – الشروط – التوزيع السياسي)

أولاً/ الإطار العام لعملية الاختيار

تستند عملية اختيار رئيس مجلس الوزراء والوزراء إلى مرتكزات جوهرية تشكّل أساس الشرعية السياسية والدستورية، ويمكن تلخيصها في خمسة مبادئ محورية:

1. الالتزام بالنصوص الدستورية النافذة، خصوصًا المواد المتعلقة بتكليف الكتلة النيابية الأكبر وتشكيل الحكومة.
2. مبدأ الكفاءة والاختصاص والنزاهة بوصفه جوهر الإدارة الحديثة.
3. مبدأ الاستقرار السياسي عبر تفاهمات متوازنة مع الكتل والقوى.
4. مبدأ تمثيل المجتمع العراقي ضمن وحدات مهنية لا تُفرغ الدولة من محتواها المؤسسي.
5. مبدأ التنفيذ الذي يربط الاختيار بقدرة المرشحين على تطبيق المنهاج الوزاري بكامل مفاصله.

هذه المبادئ تجعل عملية اختيار الطاقم الحكومي عملية مركّبة، تجمع بين العلم والاحتراف والسياسة.

ثانيًا/ آليات اختيار رئيس مجلس الوزراء

1. المعايير الجوهرية لرئيس مجلس الوزراء/ يُعد رئيس الوزراء حجر الأساس في بنية الدولة التنفيذية. وتتلخص المعايير المطلوبة في أربع مجموعات:

- ✓ **المعايير الفكرية–الاستراتيجية**
  - أ. رؤية واضحة للدولة العراقية خلال العقد القادم.
  - ب. قدرة تحليلية عالية قائمة على البيانات والمؤشرات.
  - ج. إلمام بملفات الأمن القومي، الاقتصاد، العلاقات الدولية، والإدارة العامة.
- ✓ **المعايير (القيادية–الإدارية)**
  - أ. خبرة عملية في قيادة مؤسسات كبيرة وفرق متعدّدة.
  - ب. قدرة على اتخاذ القرار تحت الضغط.
  - ج. مهارة في إدارة الأزمات والتحوّل المؤسسي.

د. قدرة على توحيد الخطاب الوطني.

- ✓ **المعايير الأخلاقية–القانونية**

أ. سجلّ نظيف في النزاهة.

ب. التزام بالقانون والمسؤولية الدستورية.

ج. شفافية في العمل ومستوى رفيع من الانضباط.

- ✓ **المعايير السياسية**

أ. قدرة على بناء تفاهمات مع الكتل السياسية.

ب. مقبولية لدى القوى الاجتماعية والمجتمعية.

ج. قدرة على خلق توازن بين الأطراف العراقية والإقليمية والدولية.

2. الشروط التفصيلية لرئيس مجلس الوزراء

أ. خبرة لا تقل عن 15 عامًا في العمل الإداري أو السياسي أو القيادي.

ب. شهادة عليا في تخصص ذي صلة (إدارة عامة، اقتصاد، قانون، علاقات دولية...).

ج. قدرة مثبتة على إدارة برامج حكومية وتنفيذ خطط تشغيلية.

د. تميّز في مهارات الاتصال، التفاوض، إدارة الأزمات، واتخاذ القرار.

هـ. إلمام عميق ببنية الموازنة العامة وإدارة الاقتصاد.

و. قدرة على قيادة مشروع وطني للتحول الرقمي والحكومة الذكية.

ثالثًا/ آليات اختيار الوزراء

1. الإطار الحاكم لاختيار الوزراء/ أن اختيار الوزير عملية تتجاوز الاعتبارات السياسية التقليدية، وتقوم على منظومة من العناصر:

أ. نموذج وزاري موحّد يحتوي على مؤهلات إجبارية.

ب. إطار تقييم مهني من خمس مراحل.

ج. مقابلات فنية–إدارية يقودها فريق مختص.

د. تحقق أمني–قانوني يشمل كل الملفات.

هـ. اتفاق سياسي نهائي يتقاطع مع المعيار الوطني.

2. المؤهلات الأساسية للوزير

- ✓ **المؤهلات العلمية**

أ. شهادة جامعية معترف بها كحد أدنى.

ب. شهادة عليا في التخصص المرتبط بالوزارة عند الإمكان.

ج. إلمام بالمناهج الحديثة في الإدارة والحوكمة.

- ✓ **المؤهلات المهنية**

أ. خبرة لا تقل عن 10 سنوات في مجال مرتبط بنشاط الوزارة.

ب. خبرة قيادية في إدارة مؤسسات أو برامج كبرى.

ج. قدرة مثبتة على تنفيذ استراتيجيات وتنظيم فرق عمل.

- ✓ **المؤهلات الإدارية**

أ. مهارات في إدارة المشاريع، الموارد البشرية، المالية العامة.

ب. قدرة على التعامل مع البرلمان والرأي العام.

- ✓ **المؤهلات (السلوكية–الأخلاقية)**

أ. انضباط، شفافية، قدرة على العمل تحت الضغط.

ب. خلوّ من الشبهات القانونية.

3. نظام التقييم المهني للوزراء/ يتم تقييم كل مرشح وفق 100 درجة موزعة كالآتي:

المجال	الدرجة
الكفاءة العلمية	20
الخبرة العملية	20
القدرة القيادية	20
النزاهة والانضباط	20
القدرة على التنفيذ	20
المجال	الدرجة
الكفاءة العلمية	20

يُعدّ المرشح مؤهلاً فوق مستوى 75%.

رابعًا/ توزيع الوزارات بين الكتل السياسية

1. **الإطار العام للتوزيع/** يستند توزيع الوزارات إلى ثلاثة مبادئ:

أ. **معادلة التمثيل العادل/** تُراعى الأحجام الانتخابية لكل كتلة، وعدد المقاعد.

ب. **معادلة الاستقرار السياسي/** اختيار وزارات حساسة للكتل القادرة على دعم الاستقرار.

ج. **معادلة الكفاءة الحكومية/** تخصيص الوزارات التخصصية لشخصيات مهنية ترشحها الكتل أو يقترحها رئيس الوزراء.

2. **نموذج توزيع الوزارات**

أ. **الوزارات السيادية/** الدفاع – الداخلية – المالية – النفط – الخارجية

تُمنح وفق تفاهمات دقيقة تضمن استقرار الدولة، وتُقدّم الكتل مرشحين بملفات مهنية وفنية، فيما يحتفظ رئيس الوزراء بحق تقديم مرشح مستقل إذا اقتضت الضرورة.

ب. **الوزارات الخدمية/** الكهرباء – البلديات – التجارة – الزراعة – النقل – الاتصالات...

عادةً تُوزّع حسب حجم الكتلة، مع اشتراط توافر مرشحين مهنيين ضمن معايير التخصص.

ج. **الوزارات (الاقتصادية–التنموية)/** التخطيط – العمل – الصناعة – الإسكان – الموارد المائية...

يتطلب كل مرشح مصفوفة كفاءة دقيقة، إذ تُعد هذه الوزارات العمود الفقري للتحوّل الاقتصادي.

د. **الوزارات الاجتماعية والثقافية/** التربية – التعليم العالي – الصحة – الثقافة – الشباب...

تُراعى الكفاءة التخصصية بدرجة أكبر من التمثيل السياسي.

خامسًا/ آلية التفاوض السياسي حول توزيع المناصب

> المرحلة الأولى/ تثبيت الكتلة الأكبر

تحديد الجهة المكلفة بتسمية رئيس مجلس الوزراء وفق السياق الدستوري.

>> المرحلة الثانية/ المباحثات الثنائية

رئيس الوزراء المكلّف يعقد اتفاقات أولية مع رؤساء الكتل حول الإطار العام لشكل الحكومة.

>>> المرحلة الثالثة/ مصفوفة توزيع الحقائب

تُعدّ مصفوفة تحتوي:

أ. حجم مقاعد كل كتلة

ب. نسبة التمثيل

ج. الوزارات المقترحة لكل كتلة

د. معايير اختيار المرشحين

>>>> المرحلة الرابعة/ تقديم الأسماء

تلتزم كل كتلة بتقديم 3 مرشحين لكل وزارة تُمنح لها، مع ملفاتهم التفصيلية.

>>>>> المرحلة الخامسة / التحقق المهني–القانوني

يقوم فريق مختص بفحص الملفات ويجري مقابلات شفافة.

>>>>>> المرحلة السادسة/ الحسم

يختار رئيس الوزراء المرشحين النهائيين ويقدّمهم إلى مجلس النواب للتصويت.

سادسًا/ الضمانات العملية لجودة الاختيار

أ. ميثاق شرف سياسي يمنع تدوير الفاشلين أو غير المؤهلين.

ب. مدونة سلوك وزارية وطنية تلزم الوزراء بالشفافية والانضباط.

ج. مراجعة أداء الوزراء كل ستة أشهر.

د. مؤشرات أداء واضحة مرتبطة بالمنهاج الوزاري.

هـ. حق رئيس الوزراء في استبدال أي وزير غير منسجم خلال السنة الأولى.

و. منصة تقييم إلكترونية يشارك فيها البرلمان والمواطن.

سابعًا/ نموذج مقترح للكابينة الوزارية المثالية

أ. توازن (سياسي–مهني).

ب. وزراء ذوو خبرة فعلية وليس صفة سياسية فقط.

ج. 30–40% وزراء مستقلون أو تقنيون.

د. تمثيل جغرافي متوازن.

هـ. نسبة عالية من الشخصيات القادرة على تبنّي التحوّل الرقمي.

ثامنًا/ الحصاد

عملية اختيار رئيس مجلس الوزراء والوزراء هي الهندسة الأولى للاستقرار.

لا إصلاح ولا تنمية ولا تحوّل اقتصادي دون طاقم حكومي يتمتع بالكفاءة والقدرة والانضباط والرؤية.

والتوزيع السياسي يُعدّ ضرورة عملية، ولكنه يُدار عبر معايير صارمة تضمن:

أ. مهنية أعلى

ب. أداء أفضل

ج. استقرار مؤسساتي

د. شفافية أكبر

وبهذا تتشكل حكومة قادرة على تنفيذ المنهاج الوزاري والتحوّل الذكي خلال الأعوام (2026–2029).

ملحق 2

ورقة التفاهم السياسي الوطنية المقترحة بين القوى والكتل المشاركة في تشكيل الحكومة العراقية (2026–2029)

الديباجة

انطلاقًا من المسؤولية الوطنية المشتركة، وإدراكًا لطبيعة التحديات التي تواجه الدولة العراقية في المجالات السياسية والاقتصادية والأمنية والخدمية والمجتمعية، وتأسيسًا على التفويض الشعبي لانتخابات مجلس النواب العراقي بتاريخ 2025/11/11، تتوافق القوى والكتل الموقِّعة على هذه الوثيقة على مبادئ عمل مشتركة تهدف إلى:

أ. حماية استقرار الدولة ووحدة مؤسساتها.

ب. تشكيل حكومة فعّالة قادرة على تنفيذ منهاج وطني واقعي.

ج. إدارة المخاطر والتحوّلات بكفاءة ومسؤولية.

د. تعزيز الثقة بين الدولة والمجتمع.

هـ. تثبيت علاقة متوازنة مع الإقليم والعالم.

وبناءً على ذلك، تُعتمد البنود التالية إطارًا ناظمًا لتشكيل الحكومة وإدارتها.

أولاً/ المبادئ الوطنية العليا

أ. مرجعية الدستور العراقي بوصفه الإطار القانوني الأعلى الذي يُرسّخ وحدة الدولة ونظامها السياسي.

ب. ترسيخ سيادة الدولة عبر منظومة أمن وطني تشمل ضبط السلاح بيد المؤسسات الرسمية.

ج. الالتزام بالاستقرار السياسي من خلال شراكة مسؤولة بين القوى الموقِّعة.

د. أولوية المصلحة العليا للعراق في كل التحالفات والقرار السياسي.

هـ. التزام حكومي ثابت بتنفيذ المنهاج الوزاري وفق مراحل زمنية واضحة.

و. تغليب الحوار الوطني في معالجة الخلافات والتباينات السياسية.

ثانيًا/ آليات تشكيل الحكومة

1. تسمية رئيس مجلس الوزراء

أ. تتوافق الكتل الموقّعة على دعم المرشح الذي تقدّمه الكتلة الأكبر وفق الإجراءات الدستورية، شريطة التزامه بالمبادئ الواردة في هذه الوثيقة.

ب. يُقدّم رئيس مجلس الوزراء المكلف تعهدًا خطّيًا بتنفيذ المنهاج الوزاري إدارة المخاطر والتحوّل الذكي (2026–2029).

2. توزيع الوزارات بين الكتل/ يتم توزيع الوزارات وفق ثلاث معادلات مترابطة:

أ. **معادلة الحجم الانتخابي/** تمثيل كل كتلة بحجم مقاعدها البرلمانية.

ب. **معادلة التوازن السياسي/** منع احتكار جهة واحدة للوزارات السيادية أو الاقتصادية الحساسة، بما يضمن استقرار الدولة.

ج. **معادلة الكفاءة/** التزام كل كتلة ترشيح أسماء مهنية مطابقة لمعايير الاختيار الوزاري المعتمدة.

ثالثًا/ معايير اختيار الوزراء

تلتزم الكتل بتقديم مرشحين تنطبق عليهم المعايير الآتية:

أ. مؤهل علمي مناسب لطبيعة الوزارة.

ب. خبرة مهنية لا تقل عن 10 سنوات.

ج. سجل نظيف في النزاهة، وعدم صدور أحكام قضائية.

د. قدرة على قيادة مشاريع وبرامج حكومية واسعة.

هـ. قدرة على العمل ضمن فريق حكومي متناغم.

و. استعداد لتطبيق مناهج الحوكمة والجودة والاستدامة والرقمنة.

يُقدَّم لكل مرشح ملف وزاري يحتوي السيرة المهنية، الإنجازات، المؤهلات، الرؤية الأولية للعمل.

رابعًا/ إدارة العمل الحكومي

1. التزام جميع الأطراف بدعم رئيس مجلس الوزراء في تنفيذ المنهاج الوزاري دون تعطيل.
2. اعتماد مبدأ الفريق الحكومي الموحد في القرارات الاستراتيجية.
3. احترام استقلالية المؤسسات الرقابية والدستورية، ومنها:

أ. ديوان الرقابة المالية

ب. هيئة النزاهة

ج. البنك المركزي

4. اعتماد جلسات دورية بين الكتل المشاركة ورئيس الوزراء لمراجعة التقدّم في التنفيذ.

خامسًا/ آليات حل النزاعات السياسية

تلتزم الكتل باعتماد الآليات التالية:

أ. لجنة تنسيق عليا تضم ممثلين عن القوى الموقّعة لمعالجة أي إشكال سياسي أو تنفيذي.

ب. عرض الخلافات الجوهرية على رئيس مجلس الوزراء للبتّ فيها وفق الدستور.

ج. الامتناع عن استخدام الإعلام أو الشارع كأدوات ضغط سياسي.

د. اعتماد الحوار المباشر كخيار أول في كل خلاف.

سادسًا/ ضمانات الاستقرار السياسي

أ. الحفاظ على النصاب السياسي للحكومة طوال دورتها.

ب. دعم التشريعات الضرورية للمنهاج الوزاري وبناء الدولة.

ج. حماية مسار الإصلاح الاقتصادي وضبط المالية العامة.

د. دعم إجراءات ضبط الأمن الوطني، وحصر السلاح، وتعزيز السيادة.

هـ. التوافق على سياسة خارجية واحدة تُعبّر عن الدولة فقط.

سابعًا/ دعم أولويات الطوارئ الوطنية

تلتزم الكتل بمساندة الحكومة في مواجهة الملفات الآتية بوصفها أولويات وطنية طارئة:

أ. معالجة الدين الداخلي والخارجي.

ب. تشغيل المشاريع المتوقفة والمتلكئة.

ج. معالجة الفقر متعدد الأبعاد والبطالة المتراكمة.

د. تعزيز الحوكمة والامتثال والجودة.

هـ. إصلاح التربية والتعليم وربطهما بسوق العمل.

و. مكافحة الفساد ووقف دوائر الزبائنية.

ز. إصلاح الاقتصاد الريعي وتحريك النمو.

ح. تعزيز الأمن السيبراني والتحول الرقمي الوطني.

ط. توحيد الإرادة السياسية نحو مصالح الدولة.

ي. ضبط العلاقات بين الحكومة الاتحادية والمحافظات.

ثامنًا/ ضمانات تنفيذ ورقة التفاهم

أ. توقيع رؤساء الكتل على الوثيقة بشكل رسمي.

ب. إعلان الوثيقة ضمن بيان وطني مشترك.

ج. اعتمادها مرجعًا عند أي خلاف خلال الدورة الحكومية.

د. نشر تقرير نصف سنوي عن مستوى الالتزام بها.

تاسعًا/ مدة النفاذ

تسري وثيقة التفاهم من تاريخ توقيعها من الكتل الموقعة، وتظل نافذة طوال الدورة الحكومية (2026–2029)، أو إلى حين إصدار وثيقة تفاهم جديدة بالتوافق.

عاشرًا: الخاتمة

تمثّل هذه الورقة إطارًا وطنيًا جامعًا لإدارة المرحلة المقبلة، وتُعدُّ وثيقة شرف سياسي وأداة لضمان استقرار الحكومة وتماسك الدولة وتفعيل المنهاج الوزاري.

وتعكس إرادة القوى الموقعة وحرصها على حماية العراق، وصون وحدته، ودعم مشروع الإصلاح والتنمية والتحوّل الذكي.

ملحق 3

القواعد والأحكام والتوصيات والارشادات والتوجيهات للكتل السياسية الفائزة في الانتخابات

أولاً/ الإطار العام للسلوك السياسي في مرحلة ما بعد الانتخابات

تشير التجارب التاريخية العراقية إلى أنّ استقرار الدولة يتوقّف على التزام القوى السياسية بجملة قواعد تضبط السلوك السياسي، وتمنع الانسداد، وتمنح الدولة فرصة لالتقاط أنفاسها.

تُصاغ هذه القواعد ضمن مبادئ جامعة، تشكّل العقد الوطني للمرحلة المقبلة:

1. ترسيخ مرجعية الدستور في تشكيل الحكومة، ممارسة السلطة، إدارة الخلافات، وتنظيم العلاقة بين السلطات.
2. احترام الإرادة الشعبية التي ظهرت في نتائج الانتخابات، بما يضمن شرعية الرابحين ودورهم في تشكيل الحكومة، وشرعية المعترضين ودورهم في رقابة الحكومة.
3. حماية استقرار النظام السياسي عبر آليات شراكة رصينة أو معارضة مسؤولة.
4. اعتماد لغة سياسية هادئة تُجنّب الشارع أي احتقان، وتُبقي العملية السياسية داخل مؤسسات الدولة.

ثانيًا/ القواعد العامة للكتل السياسية المشاركة في تشكيل الحكومة

هذا القسم يقدّم مجموعة قواعد وتشريعات سياسية–مؤسسية تنظّم سلوك الكتل المساهمة في تشكيل الحكومة الجديدة.

1. قواعد تشكيل الحكومة

أ. اعتماد منهج تفاوض قائم على الأولويات الوطنية لا على التجاذبات.

ب. الالتزام بترشيح شخصيات وزارية ذات كفاءة عالية.

ج. المشاركة في صياغة المنهاج الوزاري وفق مبادئ التحوّل الذكي وإدارة المخاطر.

د. وضع مصلحة الاستقرار السياسي فوق المكاسب اللحظية.

هـ. اعتماد مبدأ التكامل بين السلطات في التعامل مع رئيس الوزراء.

2. قواعد إدارة الوزارات

أ. الالتزام بالمنهاج الوزاري دون مسارات جانبية.

ب. منع التدخلات الفئوية داخل الوزارات.

ج. حماية استقلال الوكلاء والمديرين العامين المهنيين.

د. تفعيل الرقابة الداخلية والتدقيق الكامل في العقود.

هـ. دعم التحول الرقمي والشفافية عبر أنظمة الإدارة الإلكترونية.

3. قواعد الشراكة السياسية

أ. الشراكة لا تعني التعطيل أو فرض الإملاءات.

ب. القرارات السيادية والحساسة تُبحث ضمن مجلس قيادي مشترك.

ج. الاحترام المتبادل بين الكتل داخل مجلس الوزراء والبرلمان.

د. فصل الخلافات السياسية عن التزامات الحكومة التنفيذية.

ثالثًا/ القواعد العامة للكتل السياسية التي ستتّجه للمعارضة

معارضة سياسية فعّالة تُعدّ جزءًا أساسيًا من عملية بناء دولة متماسكة، لذلك تُنظّم قواعد المعارضة ضمن المبادئ أدناه:

1. قواعد العمل البرلماني للمعارضة

أ. ممارسة رقابة صارمة على أداء الحكومة دون استهداف شخصي.

ب. تقديم بدائل واقعية للسياسات الحكومية.

ج. الاستجوابات تُستخدم وفق أسس منهجية وملفّية.

د. عدم اللجوء إلى الشارع إلّا في إطار القانون.

هـ. المشاركة في اللجان البرلمانية بفعالية.

2. قواعد الاتصال السياسي والإعلامي

أ. خطاب إعلامي متزن يقدّم نقدًا موضوعيًا.

ب. تجنّب حملات التشويه أو التضليل.

ج. نشر التقارير الرقابية والمهنية للرأي العام بموضوعية.

3. قواعد التأثير الإيجابي

أ. تقديم مقترحات قوانين داعمة للتنمية.

ب. المشاركة في النقاشات الاستراتيجية الوطنية.

ج. دعم القرارات الحكومية التي تُسهم في استقرار الدولة.

رابعًا/ أحكام خاصة بتنظيم العلاقة بين الكتل السياسية

1. أحكام التنسيق السياسي

أ. تشكيل مجلس تنسيقي عليا يضم قيادات الكتل كلها.

ب. عقد اجتماعات دورية لحلّ الإشكالات ومنع تراكم الخلافات.

ج. اعتماد نظام التحكيم السياسي لتسوية النزاعات بين القوى.

2. أحكام الشفافية

أ. الإعلان عن الاتفاقات السياسية بشكل واضح.

ب. نشر ملخصات التفاهم بين الكتل بما لا يضرّ الأمن السياسي.

ج. منع الاتفاقات السرية المتناقضة مع الدستور أو المنهاج الوزاري.

3. أحكام الانضباط السياسي

أ. منع تبديل المواقف داخل البرلمان دون أسباب واضحة.

ب. اعتماد مدوّنة السلوك البرلماني للحدّ من الفوضى السياسية.

ج. التزام الأحزاب بضبط الخطاب داخل منصاتها الإعلامية.

خامسًا/ التوجيهات الاستراتيجية للكتل السياسية المشاركة والمعارضة

1. في ملف الاقتصاد والتنمية

أ. دعم تمرير القوانين الاقتصادية الأساسية (الاستثمار – النفط والغاز – المالية العامة – الشركات العامة).

ب. الالتزام بإنجاح خطط التحول من الريعية إلى الإنتاج.

ج. مساندة برامج إصلاح القطاع الخاص والمشاريع المتوقفة.

2. في ملف الأمن والسيادة

أ. دعم مشروع حصر السلاح.

ب. تعزيز الأمن السيبراني.

ج. حماية استقلال المؤسسة العسكرية.

د. اعتماد سياسة أمن قومي موحدة.

3. في ملف السياسة الخارجية

أ. تمكين الدولة من امتلاك قرار سياسي موحد.

ب. دعم سياسة الحياد الإيجابي في العلاقات الإقليمية.

ج. منع استخدام العراق كساحة نزاع بالوكالة.

4. في ملف التعليم والمجتمع

أ. دعم إصلاح المناهج.

ب. تعزيز برامج محو الأمية الرقمية.

ج. دعم سياسات حماية الفئات الهشة.

سادسًا/ الالتزامات المُلزِمة لجميع الكتل

1. الالتزامات السياسية

أ. احترام نتائج الانتخابات.

ب. دعم الشرعية الدستورية للحكومة.

ج. الالتزام بعدم إسقاط الحكومة خارج الأطر القانونية.

د. التعاون في تمرير التشريعات الحيوية.

2. الالتزامات المؤسسية

أ. دعم الاستقرار داخل الوزارات.

ب. حماية الجهاز الإداري من المحاصصة الفوضوية.

ج. دعم خطط التحول الرقمي.

د. تعزيز سياسات النزاهة ومنع الفساد.

سابعًا/ توصيات خاصة لضمان الاستقرار السياسي طوال الدورة

1. اعتماد خارطة طريق سياسية مشتركة حتى 2029.
2. منع صعود الخطابات المتشنجة داخل قبة البرلمان.
3. تمكين رئيس الوزراء من إجراء تغييرات وزارية عند الحاجة.
4. دعم القضاء والمؤسسات الرقابية.
5. تعزيز الثقة بين الحكومة والشارع عبر الإفصاح الشفاف عن الأداء.

ثامنًا/ الحصاد

بهذا الملحق تتأسّس هندسة سياسية واضحة تنظّم العلاقة بين القوى الفائزة—سواء المشاركة في الحكومة أو المعارضة—وذلك عبر:

أ. قواعد للسلوك السياسي

ب. أحكام لتنظيم العلاقة المؤسسية

ج. توجيهات استراتيجية

د. التزامات واضحة

هـ. آليات عملية للتعاون أو الرقابة

هذه القواعد تمنح الدولة فرصة حقيقية للدخول في مرحلة استقرار سياسي وتنموي، وتساعد في نجاح المنهاج الوزاري إدارة المخاطر والتحول الذكي خلال السنوات (2026–2029).

ملحق4

القواعد والأحكام والتوصيات والإرشادات والتوجيهات

لرئيس مجلس الوزراء والوزراء المكلّفين (2026–2029)

أولاً/ الإطار الوطني لعمل السلطة التنفيذية

يرتكز أداء رئيس مجلس الوزراء والفريق الوزاري على أربعة أركان تشكّل الأساس الدستوري–المهني للحكومة:

1. سيادة الدولة وهيبتها عبر مؤسسات قوية ومنضبطة.
2. الفاعلية التنفيذية القائمة على البرامج، النتائج، مؤشرات القياس.
3. الاستقامة الإدارية عبر الشفافية، الامتثال، النزاهة، الانضباط.
4. الشراكة الوطنية مع البرلمان، المحافظات، القطاع الخاص، المجتمع المدني.

هذه الأركان تُعدّ البوصلة الحاكمة للسلطة التنفيذية طوال الدورة الحكومية.

ثانيًا/ القواعد العامة لرئيس مجلس الوزراء

1. القواعد الدستورية والوظيفية

أ. ممارسة الصلاحيات التنفيذية وفق الدستور.

ب. الإشراف المباشر على الوزارات السيادية والمحورية.

ج. ضمان وحدة القرار الحكومي وتماسك الفريق الوزاري.

د. حماية استقلال المؤسسة العسكرية والأمنية.

هـ. تجسيد مبدأ الفصل المتوازن بين السلطات.

2. القواعد القيادية

أ. تحديد الاتجاه الاستراتيجي للحكومة.

ب. قيادة منظومة إدارة المخاطر والتحوّل الذكي.

ج. اعتماد أسلوب قيادة تفاعلي وعملي يركز على فرق العمل.

د. توحيد المواقف داخل مجلس الوزراء في القضايا القومية.

هـ. بناء علاقة مستقرة مع البرلمان لتأمين التشريع والرقابة التعاونية.

3. القواعد الإدارية والتنفيذية

أ. اعتماد إدارة حكومية قائمة على مؤشرات الأداء (KPIs).

ب. متابعة أسبوعية للوزارات عبر نظام تقارير خاص برئاسة الوزراء.

ج. إدارة متكاملة للمشاريع عبر لجان عليا متخصصة.

د. إطلاق منصّات رقابة رقمية للمتابعة اللحظية للإنجاز.

هـ. مراقبة ديوان رئاسة الوزراء لضمان انضباط الجهاز التنفيذي.

4. القواعد الاقتصادية

أ. متابعة سياسات المالية العامة، الدين، الاستثمار.

ب. دعم الإصلاح الاقتصادي والتحوّل من الريعية إلى الإنتاج.

ج. حماية الاستقرار النقدي والمصرفي.

د. إدارة متوازنة للموارد النفطية وغير النفطية.

5. القواعد الأمنية

أ. قيادة مشروع حصر السلاح.

ب. الإشراف على منظومة الأمن الوطني والاستخبارات.

ج. رفع جاهزية الأمن السيبراني.

د. مواجهة الجريمة المنظمة ودوائر الفساد المالي.

ثالثًا/ القواعد العامة للوزراء

1. القواعد المهنية

أ. الالتزام الكامل بالمنهاج الوزاري كوثيقة تنفيذية ملزمة.

ب. وضع خطة وزارية سنوية مبنية على الأهداف والنتائج.

ج. إدارة الوزارة على أساس البرامج لا الأنشطة التقليدية.

د. رفع مستوى الأداء المؤسسي في كل وحدات الوزارة.

هـ. الاستجابة الفورية للأزمات القطاعية ضمن اختصاص الوزارة.

2. القواعد الإدارية

أ. ضبط الهياكل الإدارية، وتفعيل مفاصل الرقابة الداخلية.

ب. اعتماد منظومة الامتثال، الجودة، الاستدامة.

ج. مكافحة أي محاولة لتسييس الوزارة أو تحويلها إلى حصة وظيفية.

د. احترام استقلال الوكلاء العامين والمديرين المهنيين.

هـ. تحديث الأنظمة الداخلية، وتحويلها إلى نظم عمل رقمية.

3. القواعد اللوجستية والتنظيمية

أ. تنظيم المعلومات داخل الوزارة واعتماد إدارة الملفات الرقمية.

ب. استحداث وحدات ذكاء الأعمال والتحليل الوزاري.

ج. وضع خطوط اتصال واضحة مع رئاسة الوزراء.

د. إدارة الموارد البشرية وفق معايير كفاءة لا محاصصة.

4. القواعد القانونية والمالية

أ. الالتزام بالقوانين النافذة والتعليمات المالية.

ب. منع الهدر وإحكام السيطرة على العقود والمشتريات.

ج. حماية المال العام عبر آليات رقابية.

د. التعاون مع هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية.

رابعًا/ توجيهات خاصة لرئيس مجلس الوزراء

1. توجيهات في القيادة العليا

أ. اعتماد استراتيجية وطنية موحدة للأمن القومي.

ب. تعزيز ثقة المواطنين عبر خطاب رسمي واقعي.

ج. بناء علاقة توازن مع القوى السياسية داخل البرلمان.

د. قيادة إصلاح شامل للإدارة العامة وتطوير النظام الحكومي.

هـ. إنشاء منظومة تواصل حكومي فعّالة.

2. توجيهات في العمل المؤسسي

أ. تشكيل مجالس قطاعية عليا (اقتصاد – خدمات – أمن – تحول رقمي).

ب. اعتماد مركز وطني لإدارة الأزمات والتحوّل.

ج. إدارة نظام تقييم أداء الوزراء كل ستة أشهر.

د. تعزيز التنسيق بين الوزارات المتداخلة (تخطيط – مالية – محافظات).

هـ. الاهتمام بالملفات السيادية (مياه – طاقة – حدود).

3. توجيهات في العلاقات السياسية والبرلمانية

أ. عقد اجتماعات دورية مع رؤساء الكتل السياسية.

ب. دعم التشريعات المرتبطة بالمنهاج الوزاري.

ج. تجنّب التصعيد السياسي، واعتماد التهدئة والقنوات الدبلوماسية.

د. ضمان التوافق الوطني في الملفات الحساسة.

خامسًا/ توصيات خاصة للوزراء

1. توصيات تشغيلية

أ. إعداد خطة تنفيذية لـ 100 يوم الأولى.

ب. تفعيل مشاريع الوزارة المتوقفة.

ج. مراجعة العقود السابقة وإعادة تقييمها.

د. إنشاء مركز خدمة المواطن داخل الوزارة.

هـ. وضع مؤشرات رئيسية لقياس الأداء وتحسين الخدمات.

2. توصيات في الحوكمة

أ. تطبيق نظام إدارة الجودة (ISO) حيثما أمكن.

ب. اعتماد الشفافية في نشر البيانات والإحصاءات للوزارة.

ج. الحدّ من البيروقراطية عبر تقليل الحلقات الإجرائية.

د. استخدام التوقيع الرقمي وإدارة الأرشيف الإلكتروني.

3. توصيات في التواصل المؤسسي

أ. تطوير وحدات الإعلام في الوزارة.

ب. إصدار تقارير أسبوعية عن الإنجاز.

ج. التواصل المستمر مع المحافظات.

د. الاستماع للمواطنين عبر منصات تفاعلية.

سادسًا/ الأحكام الخاصّة بالمساءلة والمتابعة

1. أحكام المساءلة لرئيس مجلس الوزراء

أ. تقييم أداء الحكومة كل ستة أشهر عبر البرلمان.

ب. تقديم تقرير سنوي عن الإنجاز الفعلي المرتبط بالمنهاج الوزاري.

ج. تحديد إجراءات تصحيحية للمسارات المنحرفة.

د. اعتماد خطوط حمراء في الأداء الوزاري.

2. أحكام المساءلة للوزراء

أ. تقييم نصف سنوي شامل (قيادي – مالي – إداري – خدمة).

ب. استبدال أي وزير يعجز عن تحقيق 60% من أهدافه السنوية.

ج. فتح تحقيق في أي قصور أو فساد يُكتشف داخل الوزارة.

د. ربط استمرار الوزير بمدى التزامه بالمنهاج الوزاري.

سابعًا/ الإرشادات الأخلاقية والسلوكية لرئيس الوزراء والوزراء

1. الالتزام بالسلوك المهني داخل الدولة.
2. تجنّب أي تضارب مصالح.
3. الانضباط في العلاقات الدبلوماسية.
4. التعامل مع الإعلام بشفافية ومسؤولية.
5. احترام الوظيفة العامة كأمانة وطنية.
6. حماية سرية المعلومات السيادية.
7. تبني نموذج القدوة أمام الجهاز الإداري والمجتمع.

ثامنًا/ توجيهات لتعزيز صورة الحكومة أمام المواطنين

1. إصدار قرارات ذات أثر مباشر في حياة الناس.
2. رفع مستوى الخدمة في الصحة والكهرباء والماء والنقل.
3. تحسين بيئة الاستثمار والقطاع الخاص.
4. دعم الشباب والمرأة عبر برامج تشغيل وتمكين.
5. توفير رؤية شفافة للمواطنين حول الأداء الحكومي.

تاسعًا / الحصاد

يمثّل هذا الملحق الإطار (السلوكي–العملي–القانوني) لرئيس مجلس الوزراء والوزراء، وهو مرجع يُعتمد في:

أ. تنظيم الأداء التنفيذي،

ب. ضبط سلوك الحكومة،

ج. ضمان الانضباط الداخلي،

د. رفع كفاءة القرار،

هـ. تحويل المنهاج الوزاري إلى إنجازات ملموسة.

وبهذه القواعد يصبح الفريق الحكومي قادرًا على قيادة التحوّل الذكي، إدارة المخاطر، وحماية استقرار الدولة خلال الأعوام (2026–2029).

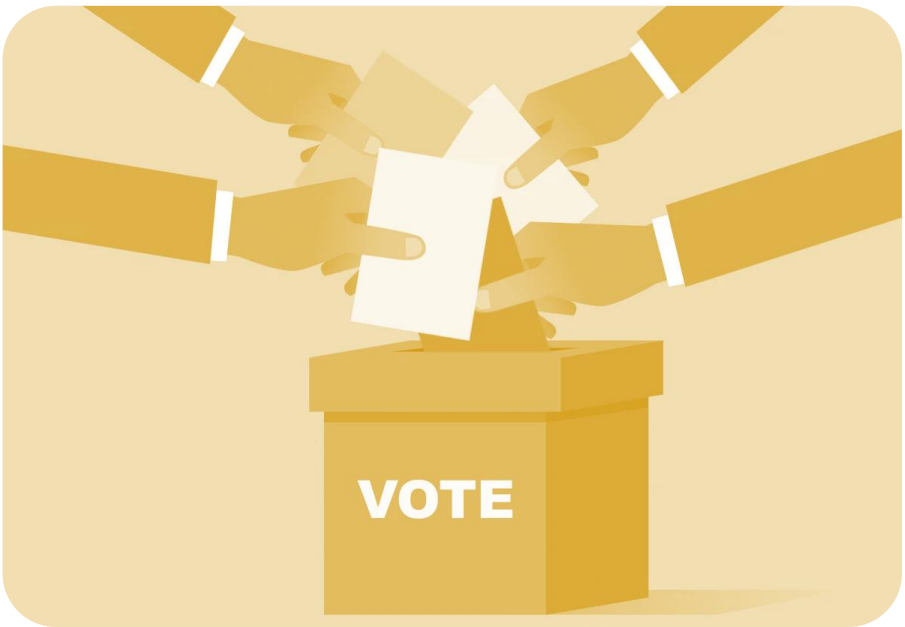

ملحق5

مشروع ميثاق السلوك الوزاري

أولاً/ العنوان الرسمي

ميثاق السلوك الوزاري

لحكومة جمهورية العراق للفترة (2026–2029)

ثانياً/ الديباجة

انطلاقًا من أحكام الدستور النافذ، واقتناعًا بأن الوظيفة الوزارية أمانةٌ ومسؤوليةٌ وطنيةٌ عليا، والتزامًا بترسيخ مبادئ سيادة القانون، والنزاهة، والشفافية، والحوكمة الرشيدة، وحماية المال العام، وتعزيز ثقة المواطن بالدولة ومؤسساتها؛

يتبنّى رئيس مجلس الوزراء والوزراء الموقّعون هذا الميثاق إطارًا ناظمًا للسلوك الوزاري، وقاعدةً مرجعية تحكم أداءهم وتصرفاتهم طوال مدة تولّيهم المسؤولية.

ثالثاً/ التعاريف

لأغراض هذا الميثاق، يُقصَد بالعبارات الآتية المعاني المُبيّنة إزاء كلٍّ منها:

1. الحكومة: مجلس الوزراء بكامل تشكيلته، برئاسة رئيس مجلس الوزراء.
2. الوزير: كل من يتولى منصب وزير أو من هو بدرجته في التشكيلة الحكومية.
3. الميثاق: ميثاق السلوك الوزاري هذا بجميع مواده وأحكامه وملاحقه.
4. المصالح الخاصة: أي مصلحة مالية أو مهنية أو معنوية مباشرة أو غير مباشرة تعود للوزير أو لزوجه أو لأبنائه القُصَّر أو لشركات يملك فيها حصصًا مؤثرة.
5. المعلومات الرسمية: جميع البيانات والمستندات التي يحصل عليها الوزير بحكم منصبه.
6. الجهات الرقابية: ديوان الرقابة المالية، هيئة النزاهة، الادعاء العام، وسائر الأجهزة الرقابية المختصة وفق التشريعات النافذة.

رابعاً/ المبادئ العامة للسلوك الوزاري

المادة (1)/ الالتزام الدستوري والقانوني

1. يلتزم رئيس مجلس الوزراء والوزراء بأحكام الدستور والقوانين النافذة والأنظمة والتعليمات المرتبطة بعملهم.
2. تُمارَس الصلاحيات المنصوص عليها في الدستور والقوانين بما يحقق الصالح العام ويحفظ استقرار الدولة ومؤسساتها.

المادة (2)/ المصلحة العامة

1. تُقدَّم المصلحة العامة على أي مصلحة حزبية أو فئوية أو شخصية.
2. تُصاغ السياسات والقرارات الحكومية بما يراعي العدالة بين المواطنين في الحقوق والواجبات وتكافؤ الفرص.

المادة (3)/ سيادة الدولة وهيبتها

1. يحرص رئيس مجلس الوزراء والوزراء على تعزيز هيبة الدولة واحترام مؤسساتها الدستورية.
2. تُدار العلاقة مع السلطات الأخرى (التشريعية، القضائية، الرقابية) ضمن إطار الاحترام المتبادل والفصل المتوازن بين السلطات.

خامساً/ النزاهة ومنع تضارب المصالح

المادة (4)/ النزاهة الشخصية والوظيفية

1. يتعهد الوزير بالحفاظ على سيرته المالية والوظيفية خالية من أية شبهة فساد أو استغلال للنفوذ.
2. يمتنع الوزير عن استخدام المنصب لتحقيق مكاسب شخصية أو حزبية في التعيينات أو العقود أو القرارات الإدارية.

المادة (5)/ الإفصاح عن الذمة المالية

1. يلتزم رئيس مجلس الوزراء والوزراء بتقديم إقرارات الذمة المالية وفق القوانين النافذة، وتجديدها في المواعيد المحدَّدة.

2. يُعدّ أي امتناع متعمَّد عن الإفصاح الكامل للذمة المالية إخلالاً جوهريًّا بهذا الميثاق.

المادة (6)/ تضارب المصالح

1. يصرّح الوزير خطّيًّا عن أي مصلحة خاصة قد تتقاطع مع مهامه الرسمية فور تولّي المنصب وخلاله.
2. يمتنع الوزير عن الاشتراك في أي قرار أو إجراء يترتب عليه منفعة مباشرة أو غير مباشرة له أو لذويه أو لشركات ذات صلة بمصالحه الخاصة.
3. تُحال حالات تضارب المصالح إلى الجهة الرقابية المختصة لاتخاذ ما يلزم من إجراءات.

سادساً/ المال العام والعقود والموارد

المادة (7)/ حماية المال العام

1. يتعامل الوزير مع المال العام بوصفه أمانة يحظر تبديدها أو إساءة استخدامها تحت أي ذريعة.
2. تُراقَب نفقات الوزارة استنادًا إلى موازنة مصادق عليها، ويُحظر إنشاء أي أبواب إنفاق خارج الإطار القانوني.

المادة (8)/ العقود والمشتريات

1. تُبرَم العقود الحكومية وفقًا لقوانين وتعليمات العقود العامة، وعبر إجراءات تنافسية شفافة.
2. يُحظر على الوزير التدخل لترسية عقود على شركات أو جهات لأسباب غير مهنية.
3. تُوثَّق جميع مراحل التعاقد وتُتاح للجهات الرقابية كلما طلبت ذلك.

سابعاً/ الإدارة والموارد البشرية

المادة (9)/ التعيينات والترقيات

1. تُجرى التعيينات والترقيات في الوزارة وفق معايير الكفاءة والاستحقاق والشروط القانونية.
2. يُمنَع استخدام الوظائف العامة كأداة للمجاملة أو المكافأة السياسية أو العائلية.

المادة (10)/ الحياد الإداري

1. يلتزم الوزير بعدم زجّ موظفي الوزارة في نزاعات أو استحقاقات حزبية.
2. تُحمى حقوق الموظفين وفق قانون الخدمة المدنية وسائر التشريعات ذات الصلة.

ثامناً/ السلوك الإعلامي والعلاقة مع الرأي العام

المادة (11)/ الخطاب الرسمي والمسؤول

1. يلتزم رئيس مجلس الوزراء والوزراء بخطاب هادئ ومسؤول عند مخاطبة الرأي العام.
2. تُوضَّح السياسات الحكومية للمواطنين بلغة مفهومة بعيدة عن التضليل أو المبالغة أو إثارة الكراهية.

المادة (12)/ التعامل مع وسائل الإعلام ومنصات التواصل

1. تُدار العلاقة مع وسائل الإعلام ضمن إطار الشفافية واحترام حرية الصحافة وفق القانون.
2. يمتنع الوزير عن نشر أو ترويج أي معلومات غير دقيقة تخص عمل الوزارة أو الحكومة.
3. تُراعى أسرار الدولة وأمنها القومي عند الإدلاء بالتصريحات أو نشر البيانات.

تاسعاً/ السرية وحماية المعلومات الرسمية

المادة (13)/ سرية المعلومات

1. يلتزم الوزير بالمحافظة على سرية المعلومات الرسمية التي يطّلع عليها بحكم منصبه، ولا تُستخدم تلك المعلومات لأي أغراض خاصة أو حزبية أو تجارية.
2. تُحظر إحالة أو تسريب الوثائق المصنفة أو المحمية بقوانين السرية والأمن الوطني إلى أي جهة غير مخوَّلة.

المادة (14)/ استخدام المعلومات بعد ترك المنصب

1. يُحظر على الوزير بعد انتهاء ولايته استغلال المعلومات التي حصل عليها خلال تولّيه المنصب لتحقيق منافع خاصة له أو لغيره.

عاشراً/ العلاقة مع البرلمان والسلطة القضائية والجهات الرقابية

المادة (15)/ العلاقة مع مجلس النواب

1. يتعاون رئيس مجلس الوزراء والوزراء مع مجلس النواب في أداء دوره التشريعي والرقابي وفق الدستور.
2. يُقدَّم المطلوب من بيانات ومعلومات ووثائق للجان المختصة ضمن الأطر القانونية.
3. تُجاب الاستجوابات والأسئلة البرلمانية بروح المسؤولية والاحترام المتبادل.

المادة (16)/ العلاقة مع السلطة القضائية والرقابية

1. يُحترم استقلال القضاء وتُنَفَّذ أحكامه وقراراته وفق الأصول.
2. تتعاون الوزارات بشكل كامل مع هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية وسائر الأجهزة الرقابية.
3. تُسهَّل مهام الجهات التدقيقية ولا تُعرقل أعمالها الإجرائية أو الميدانية.

حادي عشر/ السلوك الشخصي والأخلاقي

المادة (17)/ القدوة في السلوك العام

1. يتصرّف الوزير بما ينسجم مع مكانة المنصب واحترام المجتمع.
2. يُراعى في السلوك الشخصي عدم الإضرار بسمعة الدولة أو هيبة الحكومة.

المادة (18)/ الهدايا والمجاملات

1. يمتنع الوزير عن قبول الهدايا ذات القيمة المادية أو غير المعتادة من جهات لها تعامل مع الدولة، ويُصار إلى تسجيل أي هدية بروتوكولية وفق الإجراءات الرسمية المعتمدة.
2. تُنظَّم سجلات خاصة بالهدايا الرسمية داخل رئاسة الوزراء والوزارات.

ثاني عشر/ التحول المؤسسي والرقمي

المادة (19)/ الالتزام بالتحول الرقمي

1. يعمل الوزير على دعم برامج التحول الرقمي في وزارته بما يتوافق مع الاستراتيجية الوطنية.

2. تُحفَّز الإدارة الإلكترونية وتُقلَّص الإجراءات الورقية كلما سمحت الإمكانات الفنية والقانونية.

المادة (20)/ الحوكمة والجودة والاستدامة

1. تُدمَج معايير الحوكمة والجودة والاستدامة في خطط الوزارة وبرامجها.
2. تُعَدّ تقارير دورية عن التقدم في تطبيق هذه المعايير وترفع إلى رئاسة الوزراء والجهات الرقابية المختصة.

ثالث عشر/ المتابعة والتنفيذ والجزاءات

المادة (21)/ آليات المتابعة الداخلية

1. تُنشأ في رئاسة مجلس الوزراء وحدة مختصة بمتابعة الالتزام بهذا الميثاق.
2. تُناط بالوحدات القانونية والرقابية في الوزارات مهمة رصد مدى تقيد المسؤولين بأحكامه.

المادة (22)/ التحقيق في المخالفات

1. تُحال أي واقعة تشكّل مخالفة لهذا الميثاق إلى الجهة المختصة داخل رئاسة الوزراء للتحقيق الإداري الأولي.
2. إذا انطوت المخالفة على شبهة جزائية أو فساد مالي أو إداري تُحال إلى الجهات القضائية والرقابية وفق القوانين النافذة.

المادة (23)/ الجزاءات والانضباط (السياسي–الوظيفي)

مع عدم الإخلال بما تقرره القوانين الأخرى، يجوز اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات الآتية في حال ثبوت مخالفة الميثاق:

أ. توجيه تنبيه خطّي.

ب. توجيه إنذار خطّي مع نشر موجز عنه في محضر مجلس الوزراء.

ج. سحب الثقة السياسية من الوزير داخل الإطار الحكومي وطلب إعفائه أو استبداله.

د. إحالة المخالفة إلى القضاء وهيئات النزاهة والرقابة المالية لاتخاذ المقتضى القانوني.

رابع عشر/ أحكام ختامية

المادة (24)/ نطاق السريان

1. تسري أحكام هذا الميثاق على رئيس مجلس الوزراء وجميع الوزراء ومن بدرجتهم طيلة مدة تولّيهم مناصبهم.
2. يُعتبَر الالتزام بالميثاق جزءًا من شروط الاستمرار في المنصب الوزاري.

المادة (25)/ الإقرار والتوقيع

1. يوقّع رئيس مجلس الوزراء والوزراء على هذا الميثاق في أول اجتماع لمجلس الوزراء بعد تشكيل الحكومة.
2. يُحفظ أصل الميثاق الموقَّع في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وتُعمَّم نسخة منه على جميع الوزارات والجهات ذات الصلة.

المادة (26)/ النشر

1. يُعلن مضمون هذا الميثاق للرأي العام عبر الموقع الرسمي لرئاسة الوزراء ووسائل الإعلام الحكومية.
2. يجوز إرفاقه بالمنهاج الوزاري المقدم إلى مجلس النواب بوصفه ملحقًا حاكمًا للسلوك التنفيذي.

خامس عشر/ صيغة التوقيع

في أدناه صيغة جاهزة تُدرج في النسخة الرسمية:

نحنُ، رئيس مجلس الوزراء والوزراء الموقّعون، نقرّ ونلتزم بما ورد في ميثاق السلوك الوزاري من مبادئ وقواعد وأحكام، ونتعهد بالعمل بموجبها طوال مدة تولّينا المسؤولية، بما ينسجم مع أحكام الدستور والقوانين النافذة، وبما يعزّز ثقة المواطن بالدولة ومؤسساتها.

- رئيس مجلس الوزراء: ..... التوقيع: ..... التاريخ: ../ ../ 2026
- وزير .....: ..... التوقيع: .....
- وزير .....: ..... التوقيع: .....
- وزير .....: ..... التوقيع: .....
- ... (تُستكمَل بقية أسماء الوزراء)

ملحق6

مصفوفة تقييم أداء الوزراء

أولاً/ الهدف من المصفوفة

تهدف هذه المصفوفة إلى:

1. قياس أداء الوزراء بصورة موضوعية وكمّية.
2. تعزيز الانضباط التنفيذي وربط المسؤولية بالنتائج.
3. رفع كفاءة مجلس الوزراء وتوجيه الجهود نحو أولويات المنهاج الوزاري.
4. رصد الانحرافات مبكرًا واتخاذ الإجراءات التصحيحية.
5. بناء قاعدة بيانات أدائية موحّدة لكل وزارة.

ثانياً/ الهيكل العام للمصفوفة

تنقسم المصفوفة إلى ستة محاور رئيسية، ويُخصَّص لكل محور وزن نسبي داخل التقييم النهائي:

المحور	الوزن النسبي
1. الإنجاز التنفيذي	%30
2. الإصلاح المؤسسي والإداري	%20
3. النزاهة والحوكمة	%20
4. الانضباط والالتزام الحكومي	%10
5. الأداء المالي	%10
6. الفاعلية المجتمعية والإعلامية	%10

ثالثاً/ تفصيل المحاور والمعايير

✓ **المحور 1: الإنجاز التنفيذي (30%)**

يُقيَّم الوزير وفق:

1. تحقيق أهداف المنهاج الوزاري

- نسبة الإنجاز الفعلية للبرامج والمشاريع.

- عدد المشاريع المتعثرة التي تمت معالجتها.
- نسبة التقدم في المشاريع الاستراتيجية.

2. **الالتزام بالجداول الزمنية**

- الالتزام بالمدد المحددة في قرارات مجلس الوزراء.
- سرعة الاستجابة للمهام الطارئة.

3. **تحقيق نتائج قابلة للقياس**

- مؤشرات الخدمات (صحة، تعليم، ماء، كهرباء، نقل...).
- مؤشرات الأداء القطاعي المعتمدة دوليًا.

4. **التنفيذ الميداني**

- زيارات ميدانية.
- معالجة الشكاوى.
- متابعة فرق العمل في المحافظات.

✓ **المحور 2: الإصلاح المؤسسي والإداري (20%)**

يُقاس وفق:

1. **إعادة هيكلة الإدارات**

- تنظيم الدوائر.
- ترشيق الهياكل.
- تقليل الحلقات البيروقراطية.

2. **نظام الوظيفة العامة**

- اختيار القيادات وفق معايير الكفاءة.
- الامتحانات والمقابلات الرسمية.
- معالجة الترهل.

3. **التحول الرقمي**

- رقمنة الخدمات.
- الربط البيني مع الوزارات.
- استخدام منصات الحكومة الإلكترونية.

4. **جودة الإجراءات**

- زمن إنجاز المعاملة.
- تخفيض عدد المتطلبات غير الضرورية.
- إطلاق أدلة وإجراءات قياسية (SOP).

✓ **<u>المحور 3: النزاهة والحوكمة (20%)</u>**

يُقاس وفق:

1. **الإفصاح عن الذمة المالية**

- الالتزام بالمواعيد.
- دقة الإفصاح.

2. **منع تضارب المصالح**

- سياسة معلنة مكتوبة.
- معالجة الحالات المشخّصة.

3. **التدقيق والرقابة الداخلية**

- فعالية الوحدات الرقابية.
- التقارير الدورية.

4. **العقود والمشتريات**

- التزام قواعد العقود الحكومية.
- معالجة ملاحظات ديوان الرقابة المالية.
- الشفافية في الإحالة.

5. **النظافة المؤسسية**

- غياب الشكاوى المتعلقة بالفساد.
- مصداقية الوزارة أمام الجهات الرقابية.

✓ **المحور 4: الانضباط والالتزام الحكومي (10%)**

يُقاس وفق:

أ. الحضور في جلسات مجلس الوزراء

ب. الالتزام بقرارات المجلس

ج. دقة ووضوح المذكرات المقدمة

د. سرعة الاستجابة لطلب المعلومات

هـ. التعاون مع الوزارات الأخرى

✓ **المحور 5: الأداء المالي (10%)**

يشمل:

1. **معدلات الصرف السنوي**

- نسبة الصرف إلى التخصيصات.
- توزيع الصرف بشكل متوازن على السنة.

2. **إدارة المشاريع الاستثمارية**

- التحكم بكلف المشاريع.
- تقليل الهدر والتأخيرات.

3. **تقارير الإنفاق**

- التزام معايير المحاسبة الحكومية.
- الاستجابة لملاحظات التدقيق.

4. **إدارة الموارد الذاتية للوزارة**

- رفع الإيرادات.
- تحسين الجباية.

- السيطرة على الرسوم.

✓ **المحور 6: الفاعلية المجتمعية والإعلامية (10%)**

يشمل:

1. التواصل مع المواطن

- منصات خدمة المواطن.
- معالجة الشكاوى.
- التواصل في المحافظات.

2. الخطاب الرسمي

- دقة البيانات.
- خطاب هادئ ومسؤول.

3. التفاعل مع المجتمع المدني

- فتح قنوات تشاركية.
- الاستماع للقطاع الخاص والجامعات والنقابات.

4. إدارة الأزمات الإعلامية

- الاستجابة السريعة للأحداث.
- حماية سمعة الدولة.

رابعاً/ آلية جمع البيانات

تُعتمد آلية منهجية متعددة المصادر:

1. تقارير الوزارات الشهرية.
2. تقارير المتابعة من مكتب رئيس الوزراء.
3. بيانات ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة.
4. قياسات الأداء الرقمية عبر منصات الحكومة الإلكترونية.
5. تقارير الزيارات المفاجئة.
6. استطلاعات رضا المواطنين.
7. مؤشرات التنمية الوطنية والدولية.

خامساً/ آلية التقييم (خطوات إجرائية)

1. تُصنّف المعايير وفق نظام النقاط (0–100).
2. يُعطى كل محور وزنه النسبي.
3. تُجمع النقاط وفق معادلة مجموعية دقيقة.
4. تُصدر وحدة التقييم تقريرًا شهريًا.
5. تُرفع نتائج التقييم لرئيس مجلس الوزراء.
6. تُناقش النتائج في جلسة فصلية خاصة داخل مجلس الوزراء.
7. تُعتمد الإجراءات التصحيحية لكل وزير وفق:
   أ. إنذار.
   ب. إعادة توجيه.
   ج. خطة تصحيحية.
   د. استبدال الوزير عند استمرار الخلل.

سادساً/ نموذج التقييم التفصيلي (جاهز للاستخدام)

- ✓ **مؤشرات كمية (70%)**
  أ. نسب الصرف
  ب. نسب الإنجاز
  ج. عدد المشاريع المعالجة
  د. زمن الخدمة
  هـ. تقارير التدقيق
  و. نسب التحول الرقمي
  ز. مؤشرات الخدمة
- ✓ **مؤشرات نوعية (30%)**
  أ. جودة القرارات
  ب. السلوك القيادي
  ج. إدارة الفريق
  د. الخطاب الإعلامي

هـ. التعاون الوزاري

سابعاً/ التقرير النهائي المتكامل

يصدر عن كل دورة تقييم (ربع سنوية) تقرير يتضمن:

1. ملخص الأداء العام للوزارة.
2. مقارنة أداء الوزير مع الدورة السابقة.
3. مصفوفة الانحرافات.
4. الخطة التصحيحية.
5. توصية رسمية إلى رئيس مجلس الوزراء.

ثامناً/ مخرجات المصفوفة

1. تقرير أداء لكل وزير (Monthly Minister Report)
2. تقرير رقمي متكامل (Dashboard)
3. نقاط تقييم نهائية (Minister Score)
4. ترتيب وزاري ربع سنوي
5. توصيات سياسية–تنفيذية

الملحق7

مشروع نظام داخلي جديد لمجلس الوزراء لسنة (2026)

[نظام الحوكمة التنفيذية وإدارة الدولة]

الفصل الأول: الأحكام العامة

المادة (1): الأساس الدستوري

يصدر هذا النظام استنادًا إلى:

أ. أحكام المواد (76، 78، 80، 81، 83) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

ب. الصلاحيات التنفيذية الممنوحة لمجلس الوزراء بوصفه السلطة التنفيذية العليا المكلفة بإدارة الدولة.

المادة (2): أهداف النظام

يهدف هذا النظام إلى:

أ. تنظيم العمل التنفيذي داخل مجلس الوزراء.

ب. تحقيق الانسجام بين السلطات الاتحادية ومؤسسات الدولة.

ج. ضمان كفاءة صنع القرار الحكومي.

د. ترسيخ مبادئ الحوكمة، الجودة، النزاهة، الامتثال، الاستدامة، والتحول الذكي.

هـ. تعزيز الدور الاستراتيجي لمجلس الوزراء في قيادة الدولة.

و. تحديد المسؤوليات، الأدوار، الصلاحيات، والآليات التشغيلية.

المادة (3): نطاق السريان

يسري هذا النظام على:

أ. رئيس مجلس الوزراء

ب. أعضاء مجلس الوزراء

ج. الوزراء المكلفين

د. الهيئات التابعة للمجلس

هـ. الأمانة العامة

و. مكاتب الوكلاء والمستشارين

ز. اللجان الحكومية المركزية

الفصل الثاني: تشكيل مجلس الوزراء ومكوناته

المادة (4): مجلس الوزراء

يتألف مجلس الوزراء من:

أ. رئيس مجلس الوزراء

ب. الوزراء

ج. الوزراء ذوي الحق الحضور

د. مسؤولي الهيئات التنفيذية ذات الصلة (عند الحاجة)

المادة (5): رئيس مجلس الوزراء

يعد رئيس مجلس الوزراء:

أ. القائد التنفيذي الأعلى.

ب. المسؤول عن السياسة العامة للدولة.

ج. المشرف على أداء الوزارات.

د. الضامن لوحدة التوجه الاستراتيجي للحكومة.

هـ. المرجعية التنفيذية العليا لملفات الأمن القومي، الاقتصاد الوطني، العلاقات الخارجية، والإدارة العامة.

المادة (6): مهام مجلس الوزراء

يقوم مجلس الوزراء بـ:

أ. وضع السياسة العامة للدولة.

ب. إعداد مشاريع القوانين والأنظمة.

ج. إعداد مشاريع الموازنة والسنة المالية.

د. إصدار القرارات التنفيذية الملزمة.

هـ. إدارة الأمن الوطني عبر المؤسسات المختصة.

و. قيادة العلاقات الاتحادية–الإقليمية.

ز. مراقبة أداء الوزارات.

ح. حماية سيادة الدولة وحصر السلاح بيدها.

الفصل الثالث: آليات الانعقاد

المادة (7): أنواع الجلسات

أ. الجلسات الاعتيادية

ب. الجلسات الطارئة

ج. الجلسات المغلقة السيادية

د. الجلسات الخاصة sectoral sessions

هـ. الجلسات المشتركة مع المحافظين والهيئات

المادة (8): دورية الجلسات

أ. تُعقد الجلسة الاعتيادية مرة أسبوعيًا.

ب. تُعقد الجلسة الطارئة بناء على دعوة من رئيس مجلس الوزراء.

ج. تُعقد الجلسات المغلقة بقرار من رئيس مجلس الوزراء وفق طبيعة الملف الأمني أو السيادي.

المادة (9): النصاب والقرارات

أ. يتحقق النصاب بحضور الأغلبية المطلقة للأعضاء.

ب. تُتخذ القرارات بالتوافق أو بالأغلبية البسيطة.

ج. يملك رئيس مجلس الوزراء حق ترجيح القرار عند تساوي الأصوات.

الفصل الرابع: إعداد جدول الأعمال

المادة (10): إعداد الجدول

أ. يُعدّ الجدول في الأمانة العامة.

ب. تُرسل بنوده للوزراء قبل 48 ساعة.

ج. تُرفق مع كل بند:

- الدراسة القانونية
- الدراسة المالية
- الدراسة الفنية
- دراسة المخاطر
- البدائل المقترحة

المادة (11): إدراج البنود

يُشترط لإدراج أي ملف:

أ. وجود سند قانوني.

ب. اكتمال الوثائق والرأي الفني.

ج. التطابق مع المنهاج الوزاري.

د. توضيح الأثر المالي.

هـ. بيان أثر المخاطر.

الفصل الخامس: إدارة الجلسات

المادة (12): إدارة الجلسة

يتولى رئيس مجلس الوزراء:

أ. افتتاح الجلسة.

ب. إدارة النقاش.

ج. تحديد الأولويات.

د. إعلان النتائج.

هـ. تكليف الوزراء بالمتابعة.

المادة (13): السلوك الإداري

أ. الانضباط الزمني.

ب. منع المقاطعة غير المبررة.

ج. اعتماد البيانات الرسمية فقط.

د. منع التسريبات.

الفصل السادس: القرارات وتنفيذها

المادة (14): اتخاذ القرار

القرار الحكومي يجب أن يتضمن:

أ. هدف القرار.
ب. الأساس القانوني.
ج. الجهة المكلّفة.
د. الجدول الزمني.
هـ. المؤشرات التنفيذية.
و. معادلة المخاطر.

المادة (15): التنفيذ والمتابعة

تنشأ: وحدة مركزية للمتابعة الحكومية

ترفع تقارير أسبوعية لرئيس مجلس الوزراء حول:

أ. نسب الإنجاز
ب. الانحرافات
ج. المعوقات
د. التوصيات التصحيحية

الفصل السابع: اللجان الحكومية

المادة (16): أنواع اللجان

أ. لجان سيادية
ب. لجان اقتصادية
ج. لجان خدمية
د. لجان قانونية
هـ. لجان رقابية

و. لجان التحول الرقمي

ز. لجان الطوارئ والأزمات

المادة (17): آليات العمل

أ. محاضر رسمية.

ب. توصيات واضحة.

ج. مؤشرات قياس.

د. رفع تقارير دورية للمجلس.

الفصل الثامن: الحوكمة المؤسسية داخل مجلس الوزراء

المادة (18): مبادئ الحوكمة

أ. الشفافية

ب. النزاهة

ج. المساءلة

د. جودة القرار

هـ. الاستجابة

و. الشراكة مع المجتمع

ز. التحول الرقمي

ح. الاستدامة المؤسسية

المادة (19): منظومة الامتثال

تتكون من:

أ. وحدة التدقيق الداخلي

ب. وحدة الامتثال الإداري

ج. وحدة الامتثال الرقمي

د. وحدة مكافحة الفساد

هـ. منصة الإبلاغ الآمن

الفصل التاسع: العلاقة مع السلطات الأخرى

المادة (20): العلاقة مع البرلمان

أ. تقديم البيانات والتقارير وفق المادة (61/ثامنًا).

ب. المشاركة في الجلسات الرقابية.

ج. احترام الدور التشريعي.

المادة (21): العلاقة مع القضاء

أ. التعاون الكامل مع القضاء.

ب. احترام أحكامه.

ج. دعم استقلاله.

المادة (22): العلاقة مع الهيئات المستقلة

أ. احترام استقلالها.

ب. التنسيق معها وفق القوانين.

ج. توفير المتطلبات المالية والإدارية.

الفصل العاشر: النظام الإداري والرقمي

المادة (23): التحول الرقمي

أ. جلسات رقمية مشفّرة.

ب. أرشفة إلكترونية كاملة.

ج. لوحة متابعة Dashboard تربط جميع الوزارات.

د. توحيد البيانات الوطنية.

المادة (24): إدارة المخاطر

يعتمد المجلس:

أ. مصفوفة المخاطر الوطنية

ب. تقييم سيناريوهات الطوارئ

ج. خطط الاستجابة السريعة

الفصل الحادي عشر: أمن الجلسات وسريتها

المادة (25): السرية

أ. تُصنّف الجلسات وفق مستويات السرية الثلاثة: محمية، سرية، سرية للغاية)

ب. يُحظر مشاركة محتوى الجلسات خارج الإطار الرسمي.

المادة (26): الأمن السيبراني

أ. استخدام قنوات اتصال مشفّرة.

ب. حماية الأجهزة والأنظمة.

ج. منع الأجهزة غير المعتمدة داخل الجلسات.

الفصل الثاني عشر: التقييم والمسؤولية

المادة (27): تقييم أداء الوزراء

يعتمد المجلس:

مصفوفة تقييم أداء الوزراء

التي تشمل:

أ. الإنجاز

ب. الإصلاح

ج. الحوكمة

د. الأداء المالي

هـ. الانضباط

و. التفاعل المجتمعي

المادة (28): المسؤولية السياسية والتنفيذية

أ. الوزير مسؤول عن وزارته أمام رئيس مجلس الوزراء.

ب. يُعدّ ضعف الإنجاز مبررًا لإعادة التكليف أو الاستبدال.

الفصل الثالث عشر: أحكام ختامية

المادة (29): الإلغاء

يُلغى النظام الداخلي رقم (2) لسنة 2019 وكل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

المادة (30): التنفيذ

يتولى رئيس مجلس الوزراء والوزراء تنفيذ أحكام هذا النظام.

وتُنشر النسخة الرسمية في الوقائع العراقية.

الدكتور عقيل محمود كريم الخزعلي

جهات الاتصال

deputy.office73@gmail.com

www.idcouncil.org

- التولد | العراق 1973
- الاتجاه السياسي | مستقل

التحصيل الأكاديمي والمهني

- دكتوراه في إدارة الأعمال
- ماجستير تخطيط استراتيجي
- بكالوريوس الطب والجراحة
- بكالوريوس قانون
- كبير مدربين- البورد العربي للاستشارات والتدريب والتنمية

أبرز الكتب:

- الأمن المستدام وصناعة المستقبل
- المرشد للقادة والقادة الإداريين
- قيامة العراق (360°) - ثلاثة أجزاء
- الأحدث في إدارة الدولة
- إعادة ابتكار الفكر الاستراتيجي

المهارات الجوهرية

- التخطيط الاستراتيجي
- هندسة السياسات العامة
- إدارة الأزمات والطوارئ
- تطوير القيادات
- الإصلاح الإداري والحوكمة
- التقييم المؤسسي
- التحول الرقمي
- بناء الفرق وصناعة القرار

المناصب القيادية المتعاقبة

- رئيس مجلس التنمية العراقي
- محافظ كربلاء المقدسة
- مستشار رئيس مجلس الوزراء
- رئيس مجلس محافظة كربلاء
- وكيل وزارة الداخلية
- رئيس مركز العمليات الوطني

رئاسة وعضوية اللجان الوطنية

- اللجنة متابعة للبرنامج الحكومي
- اللجنة الوطنية للاستراتيجيات
- اللجنة الوطنية للتدريب القيادي
- اللجنة العليا لتبسيط الإجراءات والخدمات
- لجنة تطوير الخدمة الاتحادية
- لجنة الإصلاح الإداري
- لجان الاستجابة الوطنية للأزمات
- لجان حكومية عالية الحساسية والتأثير

الإنجازات البارزة

- قيادة برامج إصلاحية واسعة في الحوكمة وتطوير الهياكل الإدارية.
- تصميم وتنفيذ نماذج متقدمة للتخطيط التنموي وبرامج الدولة.
- تدريب آلاف القادة والكوادر التنفيذية في القيادة والتنمية والإدارة الحكومية.
- بناء منظومات جديدة للأداء الحكومي وإعداد أدلة معيارية للمؤسسات.
- الإشراف على مبادرات استراتيجية مؤثرة في الخدمات العامة والتنمية.
- أكثر من 40 دراسة وطنية في السياسات العامة، الأمن السيبراني، الأداء المؤسسي، استشراف المستقبل، العراق 2050، إدارة الأزمات، التدريب القيادي، والتحول الحكومي.

الخبرات الدولية

- مشارك وممثل للعراق في برامج ومؤتمرات وفعاليات في: [الولايات المتحدة، اليابان، ألمانيا، فرنسا، النمسا، سويسرا، روسيا، الصين، إيطاليا، تركيا، الإمارات، مصر، الأردن، تونس، ماليزيا، سلطنة عمان، السعودية، قطر].